



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة في تونس دراسة للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية



مجال خبرة المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية

يعاني شخص من كل سبعة أشخاص في العالم من إعاقة ما، ومع ذلك لا يتم تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والعامة بالشكل الكافي. توفر مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في العملية الانتخابية أساساً لتعميم إشراكهم في كافة جوانب المجتمع عن طريق القضاء على الوصمات الاجتماعية السائدة وتعزيز مساءلة الممثلين المنتخبين.

وتعمل المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية على تعزيز المشاركة السياسية من خلال:

- توفير المساعدة التقنية لهيئات إدارة الانتخابات من أجل تنفيذ الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

- تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظمات المجتمع المدني الداعية إلى المساواة في الحقوق؛ و
- تشجيع جهود المواطنين لتحديد أفضل الممارسات في هذا المجال من خلال تطوير أدوات تستخدم عالمياً مثل دليل تكافؤ الفرص

المتاح على الإنترنت www.ElectionAccess.org

بدأت المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية العمل على تعزيز الحقوق السياسية والانتخابية للأشخاص ذوي الإعاقة منذ سنة 1997، ومنذ ذلك الوقت بذلت جهوداً في أكثر من 60 دولة لإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية.

في سنة 2011 تحصلت المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية على جائزة تقديراً لجهودها في "التوعية بضرورة إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة"، وهي جائزة سنوية تُقدم إلى المنظمات الدولية التي تعمل على إدماج المسائل ذات الصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة ضمن برامجها وإدارتها.

كما فاز برنامج المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بجائزتين سنة 2015 من مشروع الصفر، وهو مبادرة لمؤسسة إيسل (ESSI) حيث وفرت هذه الفرصة منبراً لتبادل الحلول الأكثر إبداعاً وفعالية للمشاكل التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة على المستوى العالمي. وقد تم إعداد البرنامج العالمي للنفاذ إلى الانتخابات من قبل المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، والذي يشمل جهودها الرامية إلى دعم المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى مشروع التأييد الشعبي للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية في نيبال كمثال عن الممارسات الخلاقة والمبتكرة في مجال المشاركة السياسية.

وتشارك المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية بنشاط في العديد من المنتديات الدولية والإقليمية، بما في ذلك استضافة النشاطات المنبثقة عن المؤتمر السنوي للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك في مقر الأمم المتحدة في مدينة نيويورك بالإضافة إلى التعاون مع الهيئات الإقليمية مثل منتدى جزر المحيط الهادئ ورابطة دول جنوب شرق آسيا.

كما أن الخبرة في الأنظمة الشاملة التابعة للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، السيدة فرجينيا أتكينسون، هي أيضاً عضو في مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وتعمل ضمن مبادرة فريق الخبراء المعني بالأشخاص ذوي الإعاقة. وهذه المبادرة هي عبارة عن التعاون المستمر بين كل من الفريق الميداني لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، والمجلس الأوروبي، والوكالة الأوروبية للحقوق الأساسية، والمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، والمنظمات الإقليمية المعنية بالتنمية، وذلك من أجل وضع استراتيجيات فعالة للتخفيف من الحواجز التي تحول دون المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة.

1. الملخص التنفيذي

شهدت تونس في 6 ماي 2018 أول انتخابات بلدية بعد ثورة 2011 التي أطاحت بحكم الرئيس زين العابدين بن علي وقد مثلت خطوة مهمة لدفع البلاد قدماً نحو تعزيز الانتقال الديمقراطي وتركيز نظام اللامركزية الذي كرسه دستور 2014. وقد عبر الناخبون بوضوح عن استيائهم من الوضع القائم في تونس حيث فاز المرشحون المستقلون بأغلبية المقاعد بالإضافة إلى أن نسبة التصويت كانت ضعيفة وقد بلغت 36 بالمائة. وفي نفس الوقت، نتج عن القانون الانتخابي فوز عدد متقارب من أعضاء المجالس البلدية من النساء والرجال وبلغت نسبة الفائزين ممن تقل أعمارهم عن 35 عاماً 37 بالمائة، في حين بلغ عدد الأشخاص ذوي الإعاقة الفائزين بمنصب مستشار بلدي 144 شخصاً.

وعلى الرغم من ضعف الإقبال على الانتخابات البلدية إلا أنها مثلت فرصة لتقييم المشاركة السياسية للناخبين ذوي الإعاقة قبل الاستحقاق الانتخابي المقبل والمتمثل في الانتخابات التشريعية والرئاسية سنة 2019. وقد اتخذت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات خلال الانتخابات البلدية خطوات إيجابية لجعل العملية الانتخابية تشمل أكثر التونسيين ذوي الإعاقة. إلا أنها لم تقم بتطوير الأدوات المساعدة على تحقيق ذلك بالتشاور مع المنظمات التي تُعنى بالدفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كما لم يتم تدريب العاملين بمكاتب الاقتراع بشكل كاف على التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة ومساعدتهم على ممارسة حقهم ولم يتم تنظيم حملة توعوية للناخبين على نحو كاف حتى يكون الأشخاص ذوو الإعاقة على دراية تامة بالمبادرات التي تمكنهم من التمتع بممارسة حقوقهم. وقد تضاعفت الحواجز والعراقيل خاصة أمام النساء ذوات الإعاقة، اللاتي عانين من التهميش والإقصاء من العملية السياسية بسبب جنسهن وإعاقتهن. وقد مثلت هذه الانتخابات المرة الأولى التي يتم فيها اعتماد نظام الحصّة (الكوتا) المخصّصة للأشخاص ذوي الإعاقة في القوائم المترشحة ممّا نتج عنه فوز 144 شخصا ذي إعاقة. وبشكل هذا العدد الهام للأشخاص ذوي الإعاقة ممّن فازوا حديثاً فرصة فريدة لإثبات القيادة السياسية الإيجابية للأشخاص ذوي الإعاقة ولتشجيع غيرهم على المشاركة في الحياة السياسية حتى وإن كان نظام الحصّة لا يزال موضع خلاف.

المنهجية المعتمدة

في شهر ماي 2018 أوفدت المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية فريقاً من الخبراء التابعين لمقرّها الرئيسي وذلك لفترة أسبوعين من أجل تقييم وضعية الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك بالتعاون مع موظفي مكتب تونس وخبير محلي في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. تمّت عملية التقييم باعتماد الإطار التقاطعي الذي طوّره المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية وهو يُحدّد العوائق التي تتسبب فيها مجالات متداخلة بالإضافة إلى الفرص المتاحة والمتعلّقة بالمشاركة السياسية للأشخاص ذوي الهويّات الاجتماعية المختلفة كالنوع الاجتماعي ونوع الإعاقة والسن. تمّت عملية التقييم عبر مجموعات استطلاعية مختارة تتكوّن من نساء ورجال ذوي إعاقة وأشخاص دون إعاقة بهدف جمع معلومات حول العراقيل السياسية التي يواجهها كافة التونسيين ومقارنتها بتلك التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة أو النساء. تولّى أعضاء فريق التقييم إجراء مقابلات مع مجموعة متنوعة من الأشخاص المعنّيين بال مسار الانتخابي بما في ذلك مسؤولين حكوميين ومراقبين في الانتخابات وعدد من المنظمات التي تُعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة.

الاستنتاجات الرئيسية

تتمثّل الاستنتاجات الرئيسية لهذه الدراسة فيما يلي:

- هناك نقص في البيانات المتعلقة بعدد الناخبين التونسيين ذوي الإعاقة والمكان الذي يقطنون به. حسب المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية فإن هذه المسألة ليست حكرًا على تونس فحسب بل هو الحال في العديد من بلدان العالم. هذا النقص في

البيانات لا يقتصر فقط على إحصائيات الناخبين وإنما في مجالات أخرى أيضاً. فمن الصعب التأكد مثلاً من عدد الأشخاص ذوي الإعاقة في تونس فالبيانات الرسمية الصادرة عن المعهد الوطني للإحصاء أقل بكثير من عدد الأشخاص الذين يحملون بطاقة إعاقة؛ وفي الوقت نفسه، أكد العديد من الأشخاص الذين التقّتهم المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية أنه ليس جميع الأشخاص ذوي الإعاقة مسجلين للحصول على بطاقة إعاقة. كما أن النسبة المعلن عنها بالإحصاءات الرسمية و المتمثلة في 2.3% هي أقل بكثير من تقديرات منظمة الصحة العالمية التي تبلغ 15%. وفي حين أن توفر هذه البيانات يسهل عملية توزيع الأجهزة المساعدة وتوعية الناخبين، فإنه ليس من الضروري معرفة هذه الأرقام من أجل اتخاذ خطوات هامة لتعزيز النفاذ إلى العملية الانتخابية. و لا ينبغي النظر إلى نقص البيانات هذا كسبب مانع للعمل على إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمليات السياسية.

- بالمقارنة مع العديد من البلدان الأخرى في المنطقة، لدى تونس اطار قانوني واضح لسياسة تدعم إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمليات الانتخابية. حيث وقعت تونس على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري؛ كما أنها تتقيد بالأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في الدستور بالإضافة إلى القانون التوجيهي الوطني حول الإعاقة. ولتونس أيضاً استراتيجية وطنية للإعاقة. كما أن شرط الحصة (الكوتا) للمرشحين ذوي الإعاقة في قوائم المجالس البلدية يعتبر التطور الأحدث والأكثر إيجابية. ولكن رغم وجود إطار قانوني شامل، إلا أن القوانين لا تنفذ بشكل فعال دائماً. ومع ذلك، فإن هذا الإطار القانوني الداعم للأشخاص ذوي الإعاقة يمكن أن يستفيد منه الأشخاص المعنيون وينبغي استخدامه لمواصلة حملات الدعوة من أجل تعزيز إدماج ذوي الإعاقة في الحياة السياسية.
- اتخذت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عديد الاجراءات لجعل العملية الانتخابية متاحة للجميع وقد تم تطوير العديد منها مقارنةً بتلك التي قامت بها إدارات انتخابية أخرى في المنطقة. ومع ذلك، وبسبب عدم نشر المعلومات المتعلقة بهذه التدابير في الوقت المناسب، فإن أغلب الأشخاص الذين تحدثوا مع المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية مثل ممثلي منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة ومجموعات المراقبين كانوا غير مدركين لها. على سبيل المثال، لم يكن أغلب الناخبين من ذوي الإعاقة يعرفون أن الهيئة قد نشرت على موقعها مقاطع صوتية تضم أسماء القوائم وأرقامها على بطاقة الاقتراع في كل دائرة من الدوائر الانتخابية البلدية البالغ عددها 350 دائرة؛ أو أن الموقع الإلكتروني للهيئة يحتوي على إجراءات التصويت التي تم اختصارها وترجمتها إلى طريقة برايل حتى يتمكن الناخبون المكفأ من التعرف على آليات التصويت. حيث كان من الممكن أن تكون هذه الاجراءات أكثر تأثيراً من خلال اعتماد سياسة تواصل وتنسيق أكثر فعالية.
- لم يكن هناك تشاور كافٍ بين المنظمات التي تدافع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأصحاب المصلحة الحكوميين لضمان فعالية الأجهزة والمواد المساعدة للأشخاص ذوي الإعاقة. فهناك حاجة إلى تواصل سابق وأكثر فعالية لأنه بالإضافة إلى التشاور خلال فترة الانتخابات، من المهم جداً التواصل في فترات ما بين الدورات الانتخابية للتأكد من أن التدابير المتخذة تؤثر على الجمهور المستهدف بالشكل المتوقع.
- إن السياسات المعتمدة المتعلقة بالحصول على بطاقات الإعاقة تؤثر سلباً على المشاركة السياسية للتونسيين ذوي الإعاقة. إذ غالباً ما يخير الأشخاص ذوي الإعاقة عدم تقديم طلب للحصول على هذه البطاقة التي تُصدرها الحكومة على التعامل مع الصعوبات البيروقراطية واللوجستية التي يواجهونها للحصول عليها. ويترتب عن عدم الاستظهار ببطاقة الإعاقة عواقب على الأشخاص ذوي الإعاقة ممن يرغبون في أن ينشطوا سياسياً. حيث لا يتم اتخاذ التدابير اللازمة لمساعدتهم إذا لم يستظهروا ببطاقة الإعاقة يوم الاقتراع كما أنه لا يتم الأخذ بعين الاعتبار ترشح الأشخاص غير المتحصلين على بطاقة إعاقة ضمن الحصة المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة بالقوائم المترشحة.
- التواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة فيما يتعلق بالمعلومات ذات الصلة بانتخابات المجالس البلدية غير كاف. كانت المعلومات المتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة حول كيفية المشاركة السياسية سواء كناخبين أو مرشحين أو مراقبين قليلة جداً. بالإضافة إلى ذلك، تواصلت بعض الأحزاب السياسية بنشاط مع الأشخاص ذوي الإعاقة لفهم احتياجاتهم أو لتوضيح برامجها

بشكل مبسط. ولكن لوحظ أنه لم تقدم أية أطراف أي معلومات يمكن النفاذ إليها فيما يتعلق بإجراء انتخابات 2014 أو 2018. وبالمثل، تأخرت حملة التوعية الرسمية بشأن الانتخابات، ولم تقدم القناة التلفزيونية الوطنية ترجمة بلغة الإشارة للبرامج المتعلقة بالانتخابات البلدية.

- تعتبر حصة الأشخاص ذوي الإعاقة إجراء إيجابياً نحو جعل المجالس البلدية أكثر شمولية، ولكن يجب النظر في كيفية جعل العمل بنظام الحصص أكثر فعالية لتمكين المرشحين من ذوي الإعاقة من المشاركة السياسية بشكل فعال. كما ان هناك عددا من المسائل التي تتطلب الاهتمام: والتي تتراوح بين الصعوبات التي تواجه القوائم في ادماج المرشحين من مجموعة متوفرة بشكل محدود للغاية بحيث يمكن فقط تشريك الناخبين الذين يحملون بطاقات الإعاقة في القوائم المترشحة و بين المرشحين الذين يعتبرون ادماجهم في قوائم المرشحين سببا لتحصل هذه القوائم على التمويل العمومي فقط. حيث تم إعلام المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية بعدة حالات تم فيها إدراج أسماء أشخاص من ذوي الإعاقة في قوائم حزبية دون موافقتهم. و في المستقبل، سيكون من المهم النظر في كيفية تفعيل العمل بنظام الحصص (الكوتا) بطريقة تسمح بتمكين المرشحين ذوي الإعاقة للمشاركة في الحياة السياسية بدلاً من احساسهم بالتلاعب أو الشعور بكونهم مرشحين من الدرجة الثانية.

التوصيات

حدد الأفراد الذين تحدث معهم فريق المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية خلال هذه الدراسة عدداً من الاقتراحات للحد من العراقيل وزيادة الفرص لتعزيز المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة. حيث أن هذه التوصيات موجهة إلى ذوي الشأن التونسيين. وتشمل ما يلي: توصيات للبرلمان

- ينبغي النظر في اعتماد حصة لذوي الإعاقة في الانتخابات البرلمانية المقبلة. كما يعد البرلمان الشامل لمختلف المكونات الثقافية الخطوة التالية التي يمكن أن تتخذها تونس لضمان شمولية مؤسساتها وجعلها نموذجاً يحتذى به في المنطقة وفي العالم.
- يجب تعديل الإطار القانوني بحيث تتماشى سياسة التصويت باعتماد المساعدة مع الفصل 29 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي تسمح للناخبين ذوي الإعاقة بالحصول على المساعدة من أي شخص يختارونه، وليس فقط من اقربانهم. حالياً، وبموجب القانون، يمكن مساعدة ناخب ذو إعاقة ممن تتوفر فيه صفات الناخب على أن يكون قريبه أو من أصوله أو فروعه مع وجوب إثبات علاقته بالناخب. في غياب مثل هذا المساعد، يجوز للناخب أن يطلب من رئيس مركز الاقتراع تعيين ناخب آخر لمساعدته في التصويت. ومع ذلك، فهذا يتناقض مع الفصل 29 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي تضمن مساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة من قبل أي شخص من اختيارهم. فمنذ أن صادقت تونس على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أصبح من المفروض موائمة قوانينها الوطنية مع هذه الاتفاقية الدولية. كما ينبغي أيضاً أن تنظر منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في حملات المناصرة المؤيدة لهذه المسألة.
- ينبغي النظر في تعديل القانون الانتخابي لتفعيل شرط التقيد بحصص الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال إلغاء القوائم التي لا تمثل لهذا الشرط. وأشار العديد من أصحاب المصلحة إلى أن هذا الاجراء قد تم تفعيله فيما يتعلق بالحصص المخصصة لكلا الجنسين وأنه سيكون من المجدي أيضا اعتماد هذا الحل من أجل التقيد بحصة ذوي الإعاقة. لكن هذا الاقتراح يتطلب دراسة متأنية حول كيفية زيادة عدد الأفراد المستهدفين لأنه من الصعب تحميل القوائم مسؤولية العثور على المرشحين إذا لم يكن هناك ما يكفي من الأشخاص المؤهلين لذلك. و يمكن أن يعني هذا تشريك الأشخاص الذين لا يحملون بطاقة إعاقة ولكنهم قادرون على إثبات إعاقتهم بطريقة ما أو العمل على تخفيف البيروقراطية المحيطة بالحصول على بطاقة الإعاقة بحيث يكون من الأسهل الحصول عليها.
- من أجل السماح للمرشحين ذوي الإعاقة بالمشاركة في الحملات الانتخابية بشكل كامل، يمكن أن يتضمن القانون الانتخابي صراحة اعتماد الترتيبات التيسيرية المعقولة للمرشحين ذوي الإعاقة وذلك لتسديد التكاليف التي تتعدى سقف التمويل الانتخابي. وهذا فقط يشمل الاحتياجات التي لن يضطر الى تكبدها المرشحون من غير ذوي الإعاقة، كتوفير مترجم للغة الإشارة

في نشاطات حملات المرشحين الصم مثلاً. فدون هذه الترتيبات، قد يكون من الصعب على المرشحين ذوي الإعاقة التواصل بفعالية مع الناخبين المحتملين.

- يجب أن يكون الإطار القانوني أكثر تحديداً فيما يتعلق بالترتيبات التيسيرية اللازمة التي ينبغي توفيرها لاستيعاب الأعضاء المنتخبين في المجالس البلدية من ذوي الإعاقة و ذلك ليمكنوا من القيام بأدوارهم ومسؤولياتهم على أكمل وجه حالما يباشرون مهامهم. في حين ينص قانون الانتخابات على أن "السلطة المحلية ستوفر جميع الترتيبات التيسيرية اللازمة للأعضاء المنتخبين ذوي الإعاقة في الجماعات المحلية بهدف تمكينهم من العمل بفعالية" ، فإنه لا يوجد تعريف لكيفية دعم الأشخاص ذوي الإعاقة المنتخبين عملياً للقيام بواجباتهم.
- ينبغي أن تتضمن ميزانيات المجالس البلدية ميزانية خاصة لتغطية الترتيبات التيسيرية للمستشارين المنتخبين ذوي الإعاقة حتى يتمكنوا من القيام بواجباتهم على أكمل وجه، ويمكن أن تتضمن الميزانية مثلاً البنود الأساسية المتعلقة بترجمة الوثائق إلى لغة برايل أو توفير مترجمين للغة الإشارة خلال الاجتماعات. ودون ذلك، سيكون من الصعب على بعض المسؤولين المنتخبين القيام بدورهم بشكل كافٍ، وقد يؤدي ذلك إلى عدم نجاحهم في تسيير المهام المتعلقة بوظائفهم الجديدة.
- يمكن للبرلمان أن ينظر في امكانية أن ينص القانون على منصب وزير يهتم بادماج الاشخاص ذوي الاعاقة، بالإضافة إلى الشروط التي يتطلبها هذا المنصب. حيث تنص مختلف الأطر القانونية في العديد من الدول على هذا الدور. كما تطالب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة البلدان الأطراف بتعيين نقطة اتصال لذوي الإعاقة داخل الحكومة؛ بحيث تسعى من خلال التنسيق لتطوير سياسات وبرامج شاملة لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة. ويجب أن يكون إنشاء هذا المنصب مصحوباً أيضاً بمتطلبات وشروط تقلده ضمن إطار زمني محدد حتى لا يبقى شاغراً لفترات زمنية طويلة قد تؤثر على الإصلاحات الضرورية.

توصيات للهيئة العليا المستقلة للانتخابات

- يمكن أن تنظر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في وضع جدول زمني مناسب لنشر المعلومات ذات الصلة بالانتخابات للأشخاص ذوي الإعاقة حتى يتم الوصول إلى الناخبين بشكل كاف ويمكنهم اتخاذ قرارات في الوقت المناسب حول خياراتهم في التصويت. و يجب أن يبدأ تثقيف الناخبين - بما في ذلك تسجيل الناخبين، و توفير الاحتياجات الضرورية للأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من المسائل الهامة المتعلقة بالمشاركة في الانتخابات- في وقت مبكر يتوافق مع المراحل المختلفة للدورة الانتخابية ليكون له التأثير المرجو. كما أن وثيقة التحقق و المراجعة التي أعدتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مصدر ممتاز و يجب اعتماده مجدداً في المستقبل، على أن يتم نشرها في وقت أبكر في العملية الانتخابية المقبلة.
- يمكن إضفاء الطابع المؤسسي على العلاقة بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات و منظمات الاشخاص ذوي الاعاقة من خلال الاجتماعات الدورية التي تركز على مواد التربية المدنية وتوعية الناخبين بالإضافة إلى مسائل مهمة أخرى تتعلق بالنفاذ الى الانتخابات. وأشار الأشخاص الذين تم التحاور معهم إلى أنه سيكون من المفيد أن يكون هناك تواصل مستمر يسمح للطرفين بالتعبير عن المخاوف ذات الصلة ومعالجة المشاكل بطريقة منظمة على مدى فترة زمنية محددة بدلاً من الاجتماع مرة واحدة في فترة قريبة جداً من الانتخابات.
- عند إعدادها لميزانياتها، تستطيع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ضمان وضع ميزانية محددة للترتيبات التيسيرية المعقولة وإنتاج مواد توعية للناخبين يمكن الاطلاع عليها و الاستفادة منها مثل النصوص بلغة برايل و الكتابة بحروف كبيرة الحجم و سهولة القراءة مع بعض الصور. كما ان هذه التوصية قابلة للتطبيق بالنسبة للأشخاص الذين يعملون في مجال التوعية المدنية وتثقيف الناخبين مثل الأحزاب السياسية ، منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظمات المجتمع المدني. وتشمل مواد توعية الناخبين التي ينبغي تيسير النفاذ إليها ما يلي: مواقع ويب هيئات الإدارة الانتخابية ؛ الوثائق المطبوعة المتعلقة بالحملات مثل الكتيبات والملصقات والبريد الإلكتروني؛ إعلانات الخدمات العمومية على التلفزيون والراديو؛ ومنصات الأحزاب السياسية أو القوائم ومعلومات عن المرشحين.

- يمكن للهيئة العليا المستقلة للانتخابات توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل استباقي للعمل في لجنة الانتخابات على مستويات مختلفة، على سبيل المثال كأعضاء في كتابة الهيئة أو كموظفي اقتراع. وهذا من شأنه أن يسمح للأفراد ذوي الإعاقة بالتأثير من الداخل على السياسات وعمليات الإرشاد، وكذلك على تنفيذ النقاط التي سيكون لها تأثير على المجتمع الانتخابي الأوسع، بطريقة شاملة.
- يمكن أن تنظر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في تعيين جهة اتصال خاصة بذوي الإعاقة أو إنشاء وحدة تنظر على وجه التحديد في قضايا المشاركة الانتخابية للأشخاص ذوي الإعاقة. كما إن وجود موظفين متفانين يعملون مباشرة في مجال حقوق ذوي الإعاقة من شأنه أن يساعد الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في تهيئة الترتيبات التيسيرية اللازمة للناخبين من ذوي الإعاقة ويمكنه زيادة الوعي بأهمية هذه المسألة داخل المؤسسة وخارجها أيضًا. كما يمكن تكليف هؤلاء الموظفين بالتنسيق مع منظمات الدفاع عن الأشخاص ذوي الإعاقة.
- يجب اعتبار إمكانية التنقل و الوصول الى محطات الاقتراع معيارا لاختيارها. حيث يمكن للهيئة العليا المستقلة للانتخابات أن تتوجه إلى وزارة التربية و التعليم لوضع خطة طويلة الأمد لإجراء تعديلات على المدارس المستخدمة كمراكز اقتراع.
- يمكن أن تقوم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بجمع معلومات حول الترتيبات التيسيرية المعقولة التي يحتاجها الناخبون كجزء من عملية تسجيل الناخبين. كما أن معرفة هذه البيانات تسمح للجان الانتخابية بالتخطيط بشكل أفضل عند تهيئة مراكز التصويت المختلفة.

توصيات تخص الأحزاب السياسية

- يمكن للأحزاب السياسية التشاور مع الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل تضمين مسائل تهمهم في منصات وبرامج الأحزاب. كما يجب على الأحزاب السياسية التواصل بشكل استباقي مع الأشخاص ذوي الإعاقة لاستفادة من توصياتهم بشأن الأولويات التي يجب أن تسلط سياستها الضوء عليها.
- على الأحزاب السياسية أن تنشر منصات و برامجها في أشكال يسهل الاطلاع عليها وأن تنظم نشاطات الحملات والخطابات والإعلانات والمناقشات في أماكن يسهل الوصول إليها، و ذلك يتضمن أيضا توفير مترجمي لغة الإشارة. حيث سيضمن ذلك تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من فهم المعلومات و من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن تصويتهم.
- و إذا تمكنت الأحزاب من ضمان النفاذ إلى المواد الضرورية و المشاركة في النشاطات المتعلقة بالحملات الانتخابية، فقد يمنحها ذلك أيضًا القدرة على الفوز بأصوات مجموعة جديدة لا يتم استهدافها من قبل أحزاب أخرى.
- ينبغي للأحزاب السياسية أن توظف الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل استباقي للعمل في القوائم الحزبية وفي المناصب القيادية للحزب. أما الأحزاب الأكثر شمولية فستجذب على الأرجح أكبر عدد من الأصوات. حيث يتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بمنظور فريد تفتقده حاليًا أغلب الأحزاب السياسية.
- يجب على الأحزاب السياسية تطوير ثقافة الناخبين التي تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة بالإضافة الى دمجهم في الرسائل التي تستهدف عامة الجمهور. هذا النهج سيضمن وصولهم الى المعلومات، كما سيدمج مفهوم الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من الناخبين والمرشحين، مما يساعد على نقض الفكرة السائدة بأن الأشخاص ذوي الإعاقة ليسوا مهتمين بالسياسة.

توصيات تخص المنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة

- يمكن للمنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة أن تتصل بصورة استباقية بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات وتقدم دعمها بهدف تطوير الأدوات المساعدة الضرورية من أجل تثقيف الناخبين. وستعود هذه الشراكة بالفائدة على كل أصحاب

المصلحة المعنية، حيث أن هذه المنظمات هي أفضل من يقدم المشورة في مجال الأشخاص ذوي الإعاقة، وسوف تستفيد الهيئة أيضا بحيث تضمن أن الأدوات والمواد التي تقوم بإعدادها وتطويرها تكون مؤثرة وفعالة في الواقع.

- **ينبغي أن تقوم المنظمات المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بإجراء مراقبة انتخابية تركز بالكامل على الوصول إلى الأشخاص ذوي الإعاقة وإشراكهم ومشاركة النتائج و التوصيات المترتبة عنها مع أصحاب المصلحة الحكوميين.** توفر الملاحظات المستقلة المزيد من التحليل المتعمق حول تشريك الأشخاص ذوي الإعاقة أكثر من الملاحظات التي تتناول الأسئلة الشائعة حول الموضوع. حيث تركز الملاحظات بشكل كامل على نفاذ للأشخاص ذوي الإعاقات كافة الى الانتخابات. وقد تنتج عنها تقارير أكثر تفصيلاً كما تتيح فرصة إشراك المدافعين عن الحقوق من ذوي الخبرة الواسعة في إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة. تمكن المراقبة التي تقوم بها هذه المنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة من أدوار قيادية واضحة، مما يغير نظرة المجتمع لهم. و في نفس الوقت، ينبغي أن تضمن مجموعات المراقبين في وثيقة التحقق و المرجعة التي يعتمدونها أسئلة إضافية حول إمكانية وصول الناخبين ذوي الإعاقة الى الانتخابات بالإضافة الى توظيف المزيد من المراقبين ذوي الإعاقة بصورة استباقية، وخاصة منهم النساء ذوات الإعاقة.
- **يمكن أن تنظر المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في تونس أيضاً في الشراكة مع منظمات المجتمع المدني التي تعمل في مجال الانتخابات، مثل منظمات المجتمع المدني التي تنظم حملات توعية للناخبين أو التحسيس بأهمية التصويت.** وهذا من شأنه أن يمكن منظمات المجتمع المدني من إدماج رؤية هذه المنظمات لاحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة أثناء تصميم حملات توعية الناخبين وتعزيز النفاذ إلى المواد والمعلومات التي تستهدف الناخبين ذوي الإعاقة.
- **ينبغي أن تدمج المنظمات المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ملاحظات بشأن تنفيذ تونس للفصل 12 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التي تتعلق بالتساوي أمام القانون في جميع جوانب الحياة) والفصل 29 (المتعلق بالمشاركة في الحياة السياسية والعامة) في جميع تقارير الظل المقدمة إلى لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.** وستمثل هذه إحدى الوسائل المعتمدة لتتبع الطريقة التي تفي بها تونس بالتزاماتها، ولكنها توفر أيضاً حيزاً للتوصيات المتعلقة بالمجالات التي لا تزال بحاجة إلى تحسين.
- **يمكن أن تنشئ المنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة شبكة من المسؤولين المنتخبين ذوي الإعاقة الذين يمكنهم دعم بعضهم البعض، وكذلك توجيه أولئك المهتمين بالترشح للمناصب السياسية و ارشادهم.** ستخلق هذه المجموعة فرصاً للتعاون بين الأعضاء المنتخبين ذوي الإعاقة في مختلف مناطق تونس ؛ كما يمكن أن تدعم المجموعة بعضها البعض لزيادة الوعي بالتزامات تونس بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتبادل الخبرات والدروس المستفادة.

توصيات لمنظمات المجتمع المدني

- **يجب أن تضمن مجموعات مراقبي الانتخابات أسئلة إضافية في وثائق التحقق والمراجعة الخاصة بهم حول القدرة على المشاركة في الانتخابات للناخبين من ذوي الإعاقات بالإضافة الى تعيين المزيد من المراقبين ذوي الإعاقة و خاصة النساء ذوات الإعاقة بالإضافة إلى الناخبين ذوي الإعاقة ، كبار السن والنساء الحوامل والأشخاص الذين لديهم إعاقة مؤقتة كسر في الساق مثلا . بالإضافة إلى ذلك، صادقت تونس على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبالتالي، فقد التزمت دولياً بتيسير الوصول إلى الانتخابات و المشاركة فيها. إن المراقبين من ذوي الإعاقة هم أفضل المؤهلين لتقديم تقرير عن التقدم المحرز في ما يخص تحقيق هذه الالتزامات.**
- **يجب على منظمات المجتمع المدني التي تعنى بالمرأة التواصل مع النساء ذوات الإعاقة و خاصة النساء الريفيات ذوات الإعاقة وتضمين مخاوفهن في حملات المناصرة السياسية ، تعاني النساء ذوات الإعاقة من العراقيل نفسها التي تواجهها النساء دون إعاقة ومع ذلك لا يتم إدماجهن في الغالب في البرامج التي تستهدف النساء. وقد تستفيد الحركة النسائية من وجود هذه الأصوات الإضافية.**

- ينبغي على منظمات المجتمع المدني للشباب أن تعمل مع الشباب ذوي الإعاقات وأن تشمل اهتماماتهم في حملات الدعوة السياسية ، ولا سيما الشباب ذوي الإعاقة القاطنين بالمناطق الريفية فكثيراً ما يوضع الشباب ذوو الإعاقة في مدارس أو أقسام منفصلة ، مما يضيع فرصة الاختلاط مع الأطفال الآخرين في سنهم. هذا يؤدي أيضاً إلى تطوير الصور النمطية السلبية حول الإعاقة منذ سن مبكرة. يمكن أن تساعد منظمات المجتمع المدني التي تعنى بالشباب في التخفيف من حدة بعض هذه القضايا من خلال المبادرة إلى إشراك الشباب ذوي الإعاقة في برامجهم.

توصيات تخص وزارة المرأة والطفل والأسرة ووزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية

- يجب تشريك النساء ذوات الإعاقة في برامج أوسع لتوعية الناخبين. و ينبغي على وزارة شؤون المرأة والطفل والأسرة التواصل بشكل استباقي مع النساء ذوات الإعاقة عبر منظمات الدفاع عن الأشخاص ذوي الإعاقة وضمان أن تكون جميع المواد والنشاطات في متناولهن.
- ينبغي تشريك الشباب ذوي الإعاقة في برامج التوعية وتثقيف الناخبين. ينبغي على وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية التواصل بشكل استباقي مع الشباب ذوي الإعاقة عبر المنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة وضمان أن تكون جميع المواد والنشاطات متاحة وشاملة للشباب ذوي الإعاقة.

1. منهجية بعثة المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية

إن الفريق المسؤول عن القيام بدراسة حول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في تونس و التابع للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية قد ركّزت بشكل أساسي على التحضير لانتخابات المجالس البلدية التي انعقدت في 6 ماي 2018. و قد اشتملت الدراسة على مراجعة مكتبية ومناقشات جماعية استطلاعية ومقابلات و مسح قومي. و قامت المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية بتنفيذ المهمة على مدى أسبوعين في ماي 2018 من خلال التعاون بين خبراء تقنيين من المقر الرئيسي للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية و موظفي الفرع التونسي للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية وخبير محلي في حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

واستخدمت الدراسة الإطار التقاطعي التقييمي الجديد الذي طورته المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية والذي يحدد العوائق والفرص المتعلقة بالمشاركة السياسية للأشخاص ذوي الهويات الاجتماعية المختلفة ، مثل الجنس و نوع الإعاقة. كما تم تنفيذ نقاشات مع مجموعات من الرجال والنساء ذوي الإعاقة وأشخاص دون إعاقة ، و ذلك من أجل الحصول على معلومات للمقارنة حول إعاقة لجمع معلومات حول العراقيل السياسية التي يواجهها كافة التونسيين ومقارنتها بتلك التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة أو النساء تم إنشاء البيانات المتأنية من نقاشات المجموعات الاستطلاعية من خلال وسائل ديمقراطية وتعاونية. حيث قام المشاركون بالعمل في مجموعات لتحديد وتقديم المعلومات الأساسية عن مشاركتهم السياسية التي قاموا بتحليلها وتصنيفها وترتيب أولوياتها بطرق مختلفة. كما طُلب من المشاركين أيضاً التصويت بخصوص الآراء والأولويات التي تمت جدولتها على الفور لتوجيه المناقشات المفتوحة حول النتائج.

في حين أنه خلال المقابلات الجماعية التقليدية، قد يحتكر النقاش عدد قليل من المشاركين فإن هذه المنهجية تشجّع حتى أكثر المشاركين هدوءاً على التفكير في أنفسهم والتعبير عن آرائهم. والنتيجة مزيج غني من البيانات النوعية والكمية، وتحليل أولي للمعلومات المجمعة و المتأنية من أصحاب الشأن أنفسهم.



أشخاص من ذوي الإعاقة يشاركون في نقاشات المجموعات الاستطلاعية ذوو الإعاقة في مناقشة مجموعة التركيز.

كما تم إعتداد منهجية تقييم المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية في تونس، حيث توجد نسبة عالية من السكان غير الملمين بالقراءة والكتابة ، خاصة بين الأشخاص ذوي الإعاقات. كما تمت إضافة الصور إلى الأنشطة الرئيسية خلال المناقشات ، بحيث لم يتم نقل المعلومات من خلال الكلمات فقط. و قد شملت المجالات الرئيسية التي تم النظر فيها خلال النقاشات :

- ما تعنيه المشاركة المدنية والسياسية للمشاركين في النقاشات
- كيفية مشاركة الحاضرين في النشاطات المدنية والسياسية في تونس
- العوامل التي تساعد أو تعرقل المشاركة في الحياة المدنية والسياسية في تونس
- تأثير كل من الجنس و الإعاقة على المشاركة المدنية والسياسية

كما أجرى أعضاء فريق الدراسة مقابلات مع مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة المشاركين في العملية الانتخابية ، بما في ذلك المسؤولين الحكوميين ومجموعات المراقبين ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة. كما شمل فريق المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية خبيرين دوليين وخبراء تونسيين : فرجينيا اتيكنسون خبيرة في ادماج الاقليات و أمبار الزبيري ، نائبة المدير الإقليمي للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا ؛ و عماد الورتاني، المدافع التونسي عن حقوق ذوي الإعاقة ومؤسس المنظمة التونسية للدفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ..

ويرغب المؤلفون أن يشكروا نيكولاس كاكزوروفسكي ، مدير الفرع التونسي للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية ، خمائل فينيش ، مديرة التوعية في المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية بتونس ، وسوزان عبد الله، مديرة البرامج في المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية في تونس لخبرتهم عن السياق التونسي وملاحظاتهم على هذا التقرير .

2. خلفية الموضوع

حسب منظمة الصحة العالمية، فإن 15٪ من سكان العالم هم من ذوي الإعاقة و 60٪ منهم من النساء. أما في تونس فلا توجد إحصائيات واضحة عن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة و لكن الأرقام الرسمية للتعداد الذي أجراه المعهد الوطني للإحصاء سنة 2014 يشير إلى أن 2.3 ٪ من التونسيين (أو ما يعادل 252000 شخص) هم من ذوي الإعاقة، و تشكل النساء حوالي 33.6٪ من هذا العدد.¹ وتبدو هذه الأرقام أقل بكثير من التقدير العالمي البالغ 15٪ و لا تعكس سوى نصف التقديرات العالمية لعدد النساء ذوات الإعاقة. كما أن عدد التونسيين الذين يحملون بطاقة إعاقة يفوق الرقم الرسمي المعلن عنه، حيث يبلغ حوالي 340 000 شخصا حسب وزارة الشؤون الاجتماعية المسؤولة عن منح البطاقات. ومع ذلك، فمن المعروف أنه لا يقوم جميع الأشخاص ذوي الإعاقة بالتسجيل من أجل الحصول على بطاقة إعاقة.

¹ أنظر الرابط التالي http://www.adry.up.ac.za/images/adry/volume3_2015/adry_2015_3_tunisia.pdf

المعايير الدولية

ينص الفصل 20 من دستور الجمهورية التونسية الصادر سنة 2014 على أن "المعاهدات الموافق عليها من قبل المجلس النيابي و المصادق عليها أعلى من القوانين و أدنى من الدستور"² ولذلك، فإن جميع المعاهدات الدولية التي صادقت عليها تونس، والقانون الدولي المتعارف عليه والقانون الدولي العام تتمتع بالصيغة القانونية. وعليه فإن معاهدات حقوق الإنسان الدولية التي صادقت عليها تونس قابلة للتطبيق وملزمة في القانون المحلي.

صادقت البلاد التونسية على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري من خلال القانون عدد 4 في 11 فيفري 2008. ينص الفصل 29 من هذه الاتفاقية على الحقوق السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة، ويتناول الفصل 12 مسألة الأهلية القانونية. أما الفصل 6 فيسلط الضوء على حقوق النساء ذوات الإعاقة. ومنذ المصادقة على الاتفاقية، اتخذت الحكومة التونسية خطوات هامة لجعل القانون المحلي يتماشى مع الاتفاقية. ومع ذلك، فإنه لا يزال هناك قصور على مستوى التنفيذ. تونس هي أيضاً طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتنص اتفاقية حقوق الطفل على حق الطفل ذي الإعاقة في المشاركة في مجتمعه/ها والتمتع بالرعاية والموارد الخاصة التي تتلاءم مع إعاقة الطفل، وفي التعليم والتدريب وخدمات الرعاية الصحية و الاعداد لممارسة عمل. أما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فإنها تحمي حقوق النساء ذوات الإعاقة في التمتع بالمشاركة الكاملة في المجتمع. وتونس أيضاً طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فضلاً عن عدد من المعاهدات الدولية الأخرى التي تحمي حقوق الإنسان الأساسية لجميع التونسيين وتعززها.

ينص الفصل 20 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2014 على أن "المعاهدات الموافق عليها من قبل المجلس النيابي و المصادق عليها أعلى من القوانين و أدنى من الدستور"³ لذلك، فإن جميع المعاهدات الدولية التي صادقت عليها تونس، والقانون الدولي المتعارف عليه والقانون الدولي العام تتمتع بالصيغة القانونية، و معاهدات حقوق الإنسان الدولية التي صادقت عليها تونس قابلة للتطبيق وملزمة في القانون المحلي. وعليه، فإن المعايير المتعلقة بالمشاركة السياسية والتي تنص عليها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تحل محل القانون الوطني.

² أنظر الرابط التالي - http://www.constitutionnet.org/sites/default/files/2014.01.26_final_constitution_english_idea_final.pdf.

³ المصدر السابق ذكره

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي ينص عليها الدستور التونسي والقوانين الوطنية

يتناول الدستور التونسي صراحة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الفصل 48 والذي ينص على ما يلي : تحمي الدولة الأشخاص ذوي

الإعاقة من كل تمييز . لكل مواطن ذي إعاقة الحق في الانتفاع،

حسب طبيعة إعاقته، بكل التدابير التي تضمن له الاندماج الكامل في

المجتمع وعلى الدولة اتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لتحقيق ذلك

4

أصدرت البلاد التونسية القانون 2005-83 والمتعلق بالنهوض

بالأشخاص ذوي الإعاقة وحمائهم في 15 أوت 2005 (ويشار إليه

فيما بعد بالقانون التوجيهي).

حيث ينص الفصل الأول من الباب الأول من القانون التوجيهي على

ما يلي "يهدف هذا القانون الى ضمان تكافؤ الفرص بين الأشخاص المعوقين و غيرهم من الأشخاص و النهوض بهم و حمايتهم من

أي شكل من أشكال التمييز⁵. يتناول هذا القانون بشكل شامل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وينشئ إطارا لتوجيه البلاد التونسية عند

وضع الخطط و السياسات التي تهدف الى تعزيز و حماية حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة⁶.

بعض التعريفات الرئيسية في هذا القانون تشمل ما يلي:

• **الأشخاص ذوو الإعاقة** - يعرف الفصل 2 الأشخاص ذوي

الإعاقة كما يلي " كل شخص له نقص دائم في القدرات

والمؤهلات البدنية أو العقلية أو الحسية ولد به أو لحق به

بعد الولادة يحدّ من قدرته على أداء نشاط أو أكثر من

الأنشطة الأساسية اليومية الشخصية أو الاجتماعية ويقلّص

من فرص إدماجه في المجتمع"⁷

• **التمييز** - يعرف القانون التمييز بأنه " الأحكام أو الأعمال

التي يترتب عنها إقصاء أو ينتج عنها تقليص من الحظوظ

أو ضرر للأشخاص المعوقين⁸. ولا تعتبر من

قبيل التمييز الإجراءات التشجيعية الخاصة والهادفة إلى

ضمان المساواة الفعلية في الحظوظ والمعاملة بين

الأشخاص المعوقين وبقية الأشخاص⁹.

بطاقة الإعاقة: ليتم الاعتراف بالمواطن كشخص ذي إعاقة بموجب القانون التونسي، يجب أن يكون حاملا لبطاقة الإعاقة المقدمة من وزارة الشؤون الاجتماعية التونسية. ووفقاً للقانون، يجب على الفرد تقديم شهادة طبية بالإضافة إلى وثائق أخرى تثبت إعاقته، حيث يتم النظر فيها من قبل اللجنة المحلية والتي عليها اتخاذ قرارها بخصوص منح البطاقة في غضون 45 يوماً.

تحدد اللجنة أيضاً نوع بطاقة الإعاقة: إعاقة خفيفة أو متوسطة أو عميقة؛ هذا يعتمد على "درجة القصور" التي يتم تحديدها لدى الفرد. ومع ذلك، من الناحية العملية، ثبت أن هذا النظام البيروقراطي مرهق للمواطن حيث يكافح الأشخاص ذوو الإعاقة لتوفير العديد من الوثائق المطلوبة؛ وفي الوقت نفسه، يستغرق اتخاذ القرار بمنح البطاقة غالباً أكثر من 45 يوماً المنصوص عليها في القانون.

وبالتالي، فإن العديد من الأشخاص ذوي الإعاقة لا يتقدمون بطلب للحصول على بطاقة إعاقة للمرة الأولى ولا يعيدون تقديم طلب لتجديد البطاقة التي يتم منحها للفرد لمدة خمس أو عشر سنوات، حسب تقدير اللجنة.

4 المصدر السابق ذكره

5 القانون التوجيهي عدد 83 / 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005 والمتعلق بالنهوض بالأشخاص المعوقين و حمايتهم.

6 اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تنفيذ الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة : التقرير الأولي المقدم من الدول الأطراف بموجب الفصل 35 من العهد ، تونس (CRPD / C / TUN / 1/2010) أنظر الرابط التالي

www.ohchr.org/SPdocs/CRPD/4thsession/CRPD.C.TUN.1_en.doc

7 القانون التوجيهي عدد 83 / 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005 ;المتعلق بالنهوض بالأشخاص المعوقين و حمايتهم.

8 المرجع السابق ذكره

9 المرجع السابق ذكره

يتناول هذا القانون بشكل شامل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويخلق إطاراً لتوجيه تونس في وضع الخطط والسياسات والأساليب المعتمدة لتمكين وحماية الأشخاص ذوي الإعاقة¹⁰ حيث ينقسم القانون التوجيهي إلى ثلاثة عشر قسماً يغطي كل منها مسائل مختلفة مثل الوقاية من الإعاقة والحماية الاجتماعية والتعليم والعمل وما إلى ذلك. ومع ذلك، فإن القانون التوجيهي لا يتناول المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة.

وتجدر الإشارة إلى أنه في تعريف الشخص ذي الإعاقة الذي ينص عليه القانون التوجيهي، فإن مفهوم الإعاقة والبيئة الاجتماعية للفرد مترابطان بشكل لا ينفصم. ومع ذلك، وعلى الرغم من البعد الاجتماعي الذي يشمل هذا التعريف، يبدو أن المنهج الذي تتبعه تونس في علاقة بالإعاقة يستند إلى المعيار الطبي أكثر من الاجتماعي.

ويركز التعريف على نوع القصور لدى الفرد وشدته والذي يعتبر السبب الوحيد لتقييد الفرد سواء في أنشطته الشخصية والمجتمعية اليومية أو من أجل الاندماج في المجتمع. وإذا اعتمدنا هذا المفهوم، فإن تعريف الإعاقة المنصوص عليه في هذا القانون لا يتعرض إلى المعايير الاجتماعية. فإذا كان هناك تقييد للأنشطة أو الاندماج في المجتمع، فإنه يُعتبر ناجماً عن صحة الفرد وليس بسبب بيئة يتعذر التمتع فيها بهذه الأنشطة أو لنقص الدعم. ونتيجة لذلك، أصدرت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المنبثقة عن الأمم المتحدة، وهي مجموعة مستقلة منتخبة تتألف من عدة خبراء تراقب تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، توصية هامة بأن تقوم تونس بتعديل التعريف القانوني للإعاقة ليتماشى مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. تم إصدار عدد من الأوامر والقرارات وفقاً للقانون التوجيهي¹¹، بما في ذلك:

- الأمر 3029 لسنة (2005) الذي ينشئ المجلس الأعلى لرعاية الأشخاص المعوقين؛
- الأمر رقم 1467 (2006) المتعلق بضبط المواصفات الفنية الخاصة بتيسير تنقل الأشخاص المعوقين داخل البنايات العمومية والفضاءات والتجهيزات المشتركة والبنايات الخاصة المفتوحة للعموم¹²؛
- الأمر رقم 3086 (2005)، والمعدل بأمر رقم 1859 سنة (2006) المتعلق بإحداث اللجان الجهوية للأشخاص المعوقين وتحديد مقاييس الإعاقة وشروط إسناد بطاقة إعاقة.
- الأمر رقم 3087 (2005) المتعلق بضبط شروط وترتيب تشغيل الأشخاص المعوقين.¹³

الترتيبات التيسيرية المعقولة: في القانون التوجيهي، لا توجد إشارة لرفض الترتيبات التيسيرية المعقولة واعتبارها شكلاً من أشكال التمييز. وفقاً للفصل 2 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تعني "الترتيبات التيسيرية المعقولة" التعديلات والترتيبات اللازمة والمناسبة التي لا تفرض عبئاً غير متناسب أو غير ضروري، والتي تكون هناك حاجة إليها في حالة محددة، لكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة على أساس المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وممارستها¹⁴. ومن ناحية أخرى لا يوجد أيضاً إشارة لواجب توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة في الالتزامات العامة المنصوص عليها في الفصل 3 أو في أي فصل من فصول القانون.

ومع ذلك، فإن الفصل 23 (القسم 6) والمتعلق بالتدريب على المهارات المهنية هو الفصل الوحيد الذي يشير إلى واجب تهيئة موقع التكوين عند الضرورة للأشخاص ذوي الإعاقة، وليس هناك حاجة إلى ترتيبات تيسيرية في مكان العمل نفسه. ومع ذلك، لا يُذكر

¹⁰ اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تنفيذ الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: التقرير الأولي المقدم من الدول الأطراف بموجب الفصل 35 من العهد.

¹¹ المرجع السابق ذكره

¹² المرجع السابق ذكره

¹³ المرجع السابق ذكره

¹⁴ الفصل 2 من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

بوضوح أن الحرمان من توفير هذه الترتيبات يقيد حقوق الإنسان. وبالتالي، فإن القدرة على تنفيذ هذا الفصل محدودة للغاية لأن الأشخاص ذوي الإعاقة لا يستطيعون غالباً التماس الانتصاف الفعال بموجب القانون.

تيسير التنقل و الوصول الى الخدمات : يركز الباب 4 من القانون التوجيهي على توفر المعلومات وتيسير التنقل للأشخاص ذوي الإعاقة وكذلك التمتع بالخدمات والسكن. وفقاً للفصل 10، "تعمل الدولة والجماعات المحلية والمنشآت والمؤسسات العمومية والخاصة على تهيئة المحيط وملائمة وسائل الاتصال والإعلام وتيسير تنقل الأشخاص المعوقين ووصولهم للخدمات كما تعمل على توفير وسائل نقل جماعي مهيأة وملائمة لاستعمال المعوقين". وعلاوة على ذلك ، يقتضي الفصلان 12 و 13 أن يتم انشاء وتهيئة جميع المباني وفقاً للمواصفات الفنية التي تسهل تنقل الأشخاص ذوي الإعاقة.

الحق في الشغل: ينص الفصل 26 من القانون التوجيهي على أنه " لا يمكن أن تكون الإعاقة سبباً في حرمان مواطن من الحصول على شغل في القطاع العام أو الخاص إذا توفرت لديه المؤهلات الملائمة للقيام به 15. و ينص الفصل 27 على أنه لا يجوز إقصاء أي مترشح بسبب إعاقته من إجراء المناظرات أو الاختبارات المهنية للانتداب للعمل بالوظيفة العمومية والمنشآت والمؤسسات العمومية والمؤسسات الخاصة إذا توفرت لديه المؤهلات الملائمة للقيام به ومتى كانت الوظائف المزمع إسنادها لا تقتضي توفر مؤهلات بدنية خاصة 16. بموجب الفصلين 29 و 30 من القانون التوجيهي، يتعين على المؤسسات الخاصة والعمومية التي تشغل 50 موظفاً، أن تشغل موظفاً واحداً على الأقل من ذوي الإعاقة في حين يتعين على المؤسسات التي توظف أكثر من 100 شخص أن تخصص ما لا يقل عن اثنين بالمائة من مراكز العمل لذوي الإعاقة. وأيضاً، ينبغي تخصيص نسبة 2 في المائة من الانتدابات السنوية في القطاع العمومي للأشخاص ذوي الإعاقة. بالإضافة إلى ذلك، بموجب الفصلين 34 و 35، تتمتع الشركات التي توظف أشخاصاً من ذوي الإعاقة بإعفاء ضريبي في حين تتكفل الدولة بتعويض بعض الرسوم الأخرى. يحدد مقدار الإعفاءات الضريبية والتعويض باعتماد "مستوى" إعاقته الموظف المعني، مع إعفاءات ضريبية أهم للشركات التي توظف شخصاً يعاني من إعاقه "متوسطة" أو "عميقة". كما يفرض القانون على تفقدية الشغل مراقبة القانون وتنفيذه؛ ومع ذلك، فإن دراسة استقصائية أجرتها منظمة الدفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة سنة 2014/2013، تبين أن 89٪ من الشركات في تونس (من أصل 500 شركة تمت مقابلتها) تؤكد أنها لم تتلق قط زيارات من أعوان تفقدية الشغل بشأن توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة. و هذا النقص في الرقابة على التنفيذ قد يحد بشكل كبير من تطبيق القانون.

التعليم: ينص القانون التونسي على الحق في التعليم العمومي المجاني لجميع الأطفال ممن هم في سن الدراسة طالما أنهم "قادرين على مواصلة تعليمهم وفقاً للأنظمة المعمول بها. أما الأطفال الذين يعانون إعاقه جسمية و الذين يمكن دمجهم بسهولة في المدارس مثل الأطفال الذين قد يعانون من إعاقه في السمع يمكن تصحيحها بواسطة جهاز سمعي، أو الذين يعانون من إعاقه بصرية يمكن استيعابها بالنظارات أو الذين لديهم إعاقه ذهنية معتدلة فيمكن الموافقة على التحاقهم بالمدارس العمومية من قبل اللجنة المحلية التي تقدم بطاقات الإعاقه. ومن ثمة، فالأطفال الذين يمكن دمجهم بسهولة هم وحدهم الذين يحق لهم الالتحاق بمدرسة عمومية، بينما يمكن استيعاب الآخرين في مؤسسات خاصة، تديرها عادة جمعيات أو منظمات ممولة من وزارة الشؤون الاجتماعية. في سنة 2010 ، كانت 276 مؤسسة تربوية تحت مسؤولية الجمعيات في حين أن 12 مؤسسة فقط تديرها الدولة 17. أما اليوم، فلم تعد وزارة الشؤون الاجتماعية تقوم بجمع معلومات عن الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يرتادون مراكزها التعليمية. بل انها تشير كذلك الى أن مراكزها لا يمكن التنقل بها بسهولة ولا تتضمن ترتيبات تيسيرية خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة. بالإضافة الى أن المعلمين غير متدربين على لغة برايل أو لغة الإشارة.

15 القانون التوجيهي التونسي 83-2005

16 المرجع السابق ذكره

17 اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التقرير الأولي المقدم من الدول الأطراف بموجب الفصل 35 من العهد: تونس 2010

3. الجهود السابقة والرامية إلى تعزيز المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة في تونس

على إثر ثورة الياسمين، عملت "منظمة هانديكاب انترناشيونال" على دعم المنظمة التونسية للدفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وهي شبكة من الناشطين في مجال الدفاع عن حقوق الأشخاص المعوقين، وذلك بهدف الدعوة إلى تضمين المسائل ذات الصلة بالإعاقة في جدول الأعمال السياسي، مع التركيز بشكل خاص على أن ينص الدستور الجديد على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وبدعم من شبكة مغربية تهتم بذوي الإعاقة،¹⁸ وجهت المنظمة التونسية للدفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كافة جهودها نحو الهيئة العليا المستقلة للانتخابات المنشأة حديثاً في ذلك الوقت.

كانت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قد ضمنت الفصل 61 في المرسوم عدد 35 بشأن انتخابات المجلس الوطني التأسيسي والذي

ينص على ما يلي " كل ناخب يجهل القراءة و الكتابة أو مصاب بسقوط واضح يمنعه من القيام بنفسه بمختلف عمليات التصويت المنصوص عليها بالفصل 60 من هذا المرسوم، يخول له الاستعانة على ذلك بناخب يختاره بنفسه من غير المترشحين. و لا يجوز أن يقوم نفس الناخب بمساعدة أكثر من شخص واحد".¹⁹

"لقد قمت بالتصويت في الانتخابات التشريعية لأننا كنا جميع سعداء بالتصويت بعد الثورة. لكن بعد الانتخابات، أخلف المنتخبون بوعودهم. لقد كانت وعوداً زائفة. هذا هو السبب في امتناعي عن التصويت في الانتخابات البلدية."
- امرأة ذات إعاقة جسدية، خلال مناقشة مجموعة استطلاعية نظمتها أيفس

أعدت المنظمة التونسية للدفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مذكرة تعمل على جعل العملية الانتخابية أكثر شمولاً من خلال تيسير الوصول إلى مراكز الاقتراع، وتوفير الخلوات المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى الترجمة بلغة الإشارة خلال البث التلفزيوني لمواضيع تخص الانتخابات. كما اجتمع الفريق مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لمناقشة هذه التوصيات التي أدت إلى قيام الهيئة بتعديل القانون من أجل "اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتمكين الناخبين ذوي الإعاقة من ممارسة حقهم في التصويت في ظروف ملائمة".²⁰

على الرغم من أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قد بدأت بالنظر في الوسائل المساعدة على تيسير التنقل إلى المحطات الانتخابية والقيام بالتصويت، فقد أعاق عدد من الحواجز الأشخاص ذوي الإعاقة من ممارسة حقهم في التصويت بشكل كامل خلال انتخابات المجلس الوطني التأسيسي سنة 2011. وشملت هذه المشاكل افتقار الناخبين إلى مواد التوعية المدنية، ومراكز التصويت التي يتعذر الوصول إليها والتدريب غير الكافي لمسؤولي مراكز الاقتراع وعدم وعي واهتمام الأحزاب السياسية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ولكن الجولة الانتخابية التي تلتها، شهدت تقدماً واضحاً. ففي سنة 2014، خلص تقرير مراقبة المعهد الديمقراطي الوطني إلى أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئات الجهوية قد قامت بجهود متضافرة لتعزيز قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على المشاركة في العملية الانتخابية، بما في ذلك المشاورات مع منظمات المجتمع المدني حول اختيار مراكز الاقتراع التي كانت متاحة وإمكانية اعتماد تدابير أخرى على عين المكان.²¹ فمثلاً، تم تعيين 46 مركز اقتراع في 12 دائرة للناخبين ذوي الإعاقة، حيث تم بناء المنحدرات وتم توفير أوراق الانتخاب بطريقة برايل للناخبين من ذوي الإعاقة البصرية. ومع ذلك، لا تزال هناك العديد من التحديات حيث لم يكن الناخبون

¹⁸ اللجنة الاممية المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هي شبكة من المنظمات التي تعنى بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المغرب. كانت المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية أول منظمة تمول هذه اللجنة بعد أن تلقت رسمياً تسجيلها من الحكومة المغربية وشاركت معها في حملات المناصرة الداعية إلى تعزيز المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة في المغرب.

¹⁹ مرسوم عدد 35 المتعلق لانتخابات المجلس الوطني التأسيسي. أنظر الرابط التالي

<http://aceproject.org/ero-n/regions/africa/TN/tunisia-decree-no.-35-dated-10-may-on-the-election>

²⁰ الربيع العربي وصعود التونسيين ذوي الإعاقة: مقابلة مع عماد ورتاني.

<https://www.ohchr.org/Documents/Issues/EqualParticipation/contributions/IDA.pdf>

²¹ التقرير النهائي عن الانتخابات التشريعية والرئاسية لعام 2014 في تونس ". المعهد الديمقراطي الوطني.

[20\(1\).pdf%202014 EN SOFT%20Report%20Election%https://www.ndi.org/sites/default/files/Tunisia](20(1).pdf%202014 EN SOFT%20Report%20Election%https://www.ndi.org/sites/default/files/Tunisia)

على دراية بأن الأوراق بطريقة برايل متاحة، ولم يكن كل العاملين في مراكز الاقتراع مدربين على مساعدة الناخبين على استخدامها إضافة الى انها لم تكن متوفرة في جميع محطات الاقتراع.

وتجدر الإشارة إلى أن الجهود السابقة الرامية الى تمكين النساء والرجال ذوي الإعاقة قد أعيقت بسبب صعوبة الوصول الى مراكز الاقتراع، وأن انعدام ثقة التونسيين ذوي الإعاقات في المسؤولين المنتخبين ولامبالاتهم بالعملية السياسية مماثل لبقية المواطنين الذين لا يعانون من إعاقة. وغالبًا ما تضاعف الحواجز المتعلقة بالتنقل والوصول الى الخدمات هذا الإحساس باللامبالاة السياسية، مما يؤدي إلى إقبال منخفض على الانتخابات في صفوف التونسيين ذوي الإعاقة.

4. الاشتراك بين الإعاقة والجنس والعمر

"لا تشمل الأحزاب السياسية رجالاً أو نساء ذوي إعاقات. بل لا يذكر أي حزب بالتحديد النساء ذوات الإعاقة. هن مستبعدات بشكل خاص".
رجل كفيف، خلال نقاش مجموعة استطلاعية نظّمته أيفس

تواجه النساء ذوات الإعاقة عراقيل تعوق مشاركتهن السياسية، على أساس جنسهن ونوع إعاقتهن. أما الشباب ذوو الإعاقة فلا يتم استهدافهم كذلك في مختلف الجهود التي توجه الى عموم الشباب التونسيين. حيث يصعب الوصول إلى المقر الرئيسي لوزارة الشباب والرياضة و الى وزارة شؤون المرأة والطفل والأسرة، ولا يتم نشر معلومات عن عمل الوزارتين بطريقة

يمكن الطلاع عليها، وفي معظم الأحيان، لا تتضمن برامجها النساء ذوات الإعاقة ولا الشباب ذوي الإعاقة. كما لا يتم اشر اكهم بشكل استباقي في جهود التوعية ولا في إعداد برامج الوزارات.

حسب وزارة المرأة و الطفل والأسرة فإن 48% من النساء من جميع أنحاء البلاد مسجلات للتصويت، و 30% قمن بالتصويت في الانتخابات الأخيرة، لكن هذه المعلومات ليست مصنفة حسب الإعاقة. وقد نظمت وزارة شؤون المرأة ورش عمل حول الثقافة الانتخابية من أجل النساء، لكنها لم تضم أي نساء من ذوات الإعاقة. بالإضافة الى أن وزارة المرأة والشباب تحيل إلى وزارة الشؤون الاجتماعية كافة المسائل المتعلقة بالنساء ذوات الإعاقة و الشباب ذوي الإعاقة.

أفادت النساء ذوات الإعاقة اللواتي شاركن في المناقشات التي نظمتها المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية أن القرارات السياسية في بيوتهن تتخذ من قبل الرجال حيث تم التحكم بالمعلومات والمواد المتعلقة بالعملية الانتخابية من قبل أفراد الأسرة الذكور. و كان حاجز المعلومات هذا شديدا بشكل خاص بالنسبة للنساء الصم، اللواتي اضطررن إلى الاعتماد على رسائل الراديو والتلفزيون التي ينقلها إليهن أفراد العائلة بسبب عدم خروجهن من منازلهن ونقص المعلومات التي تتلاءم و اعاقتهن وانخفاض مستويات الإلمام بالقراءة

"كيف يمكنني المشاركة في الحياة السياسية عندما لا أستطيع المشاركة في الحياة العادية. ما أعرفه عن السياسة هو ما يخبرني به والدي، فما الفائدة من مساهمتي في الحياة السياسية؟
- امرأة من الصم، خلال نقاشات مجموعة استطلاعية نظّمتها أيفس

والكتابة بين الاشخاص الصم. كما أفادت النساء ذوات الإعاقة ومن غير ذوات الإعاقة على حد سواء أنه من الصعب الانخراط في الحياة السياسية، وفي المناصب القيادية على وجه الخصوص، بسبب عبء الواجبات الأسرية والأعراف الاجتماعية الراضية لانخراط النساء في السياسة. كما أشرن أيضا إلى أن للمجتمع الذكوري تأثيرا أكبر على قدرة المرأة الريفية على المشاركة السياسية. وخلال المناقشة مع الرجال ذوي الإعاقة، أشار أحد الشباب ذوي الإعاقة الجسدية الى أنه "حتى الشباب الذين ليسوا من ذوي الإعاقة غير منتفعين بالتوعية الانتخابية، وليس فقط الشباب من ذوي الإعاقة".

وأشارت الشابات ذوات الإعاقة إلى أن السبب وراء تصويتهن و صديقاتهن هو دعم أسرهن ومساعدة المنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة لهن. حيث ذكرت شابة تعاني من إعاقة ذهنية أن السبب الوحيد الذي عرفت من خلاله عن الانتخابات هو أن إحدى المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة شجعتها ووضحت لها العملية خطوة بخطوة. كما أن أسرته لم تمنع مشاركتها يوم الانتخابات.

ومن المثير للاهتمام أن النساء ذوات الإعاقة لاحظن إحساساً أكبر بالأمن أثناء انتخابات المجالس البلدية. حيث أشار المشاركون خلال النقاش إلى أن النساء يتعرضن في كثير من الأحيان للتحرش، وأن النساء ذوات الإعاقة معرضات لذلك بشكل خاص في حياتهن اليومية، بما في ذلك في العمل وعند التواجد بالأماكن العامة مثل المقاهي. و في الانتخابات السابقة، أحسسن أن الأمن كان أقل حماية لهن. ومع ذلك، فقد شعرن بأن تواجد قوات الأمن ساهم في ضمان سلامتهن ولم "يتعرضن للعنف أثناء انتخابات [المجلس البلدي]".

عندما سئلوا عن العوامل التي تعوق مشاركتهم السياسية ...

الرجال والنساء من ذوي الإعاقة أرجعوا الأسباب إلى : الجهل انعدام الضمير السياسي تصور الناس للسياسة بأنها "لعبة قذرة" لا أمل ولا ثقة في السياسة نتيجة للوعد السياسية الكاذبة	أشار الرجال من ذوي الإعاقة إلى: عدم تركيز الأحزاب السياسية على الأشخاص ذوي الإعاقة نقص الوعي لدى الأحزاب السياسية والمواطنين باحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة صعوبة حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على المعلومات تصور المجتمع للأشخاص ذوي الإعاقة	أشارت النساء ذوات الإعاقة إلى: صعوبة تنقل الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مراكز الاقتراع فقدانهم الثقة نتيجة للوعد الزائفة للقادة عدم الوصول إلى المعلومات بجميع أشكالها (غياب المعلومات)
--	--	--

5. الإطار القانوني للانتخابات

ينص الفصل 133 من الدستور الصادر سنة 2014 على أن "تنتخب المجالس البلدية و الجهوية انتخبا عاما، حرا، مباشرا، سريرا، نزيها، و شفافا ". ينص القانون الاساسي 2017/7 المؤرخ في 14 فيفري 2017 على القواعد الخاصة بالانتخابات البلدية. و قد عدل وأكمل القانون الأساسي للفترة 2014/16 المؤرخ في 26 ماي 2014، والذي تضمن أساسا القواعد التي تطبق على الانتخابات التشريعية والرئاسية وكذلك الاستفتاءات. ويحدد القانون الانتخابي القواعد ذات الصلة بكل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية. بالإضافة إلى قانون الانتخابات، اعتمدت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدة مراسيم وقرارات تنظيمية تحتوي على أحكام تكمل وتشرح أحكام القانون الانتخابي. وهي تتعلق خاصة بتنظيم وأداء هياكل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وتوزيعها بالإضافة إلى الجدول الزمني للانتخابات وتسجيل الناخبين وترشيح المرشحين واعتماد المراقبين والحملات الانتخابية والتمويل والتغطية الاعلامية وإجراءات التصويت والعد والجدولة وإعلان النتائج.²²

الحق في التصويت للتونسيين ذوي الإعاقة: القانون الأساسي 2014-16

فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، من المهم تسليط الضوء على الفصولين 131 و 132 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 اللذين ينصان على حق الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة في الحياة السياسية. حيث يشدد الفصل 131 على أهمية وجود محطة اقتراع يمكن التنقل إليها بسهولة، بحيث يتمكن الأشخاص ذوو الإعاقة من ممارسة حقهم في التصويت بحرية بما يكفل سرية تصويتهم. وينص الفصل 132 على أنه يمكن للناخب ذي الإعاقة أن يطلب المساعدة إذا كان:

- حاملا لبطاقة إعاقة
- يساعده من تتوفر فيه صفة الناخب على أن يكون قريبه أو من أصوله أو فروعه و أن يثبت صلة القرابة بالشخص ذي الإعاقة
- في صورة عدم اصطحاب مرافق يكلف رئيس مكتب الاقتراع بطلب من ذي الإعاقة أحد الناخبين المتواجدين بمكتب الاقتراع لمساعدته على التصويت. لا يمكن للمرافق أو للناخب الذي اختاره رئيس مكتب الاقتراع ان يساعد أكثر من ناخب

²² جميع القرارات التنظيمية متوفرة على موقع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على الرابط التالي:
<http://www.isie.tn/elections/elections-municipales-2018/cadre-juridique>

ولسوء الحظ، وكما أشرنا من قبل، فإن العديد من الأشخاص ذوي الإعاقة لا يمتلكون بطاقات إعاقة، وبالتالي، لا يمكنهم التمتع بالترتيبات التيسيرية المنصوص عليها في القانون و من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات. وعليه، فقد سلط أعضاء مجلس الهيئة الضوء على هذه المسألة باعتبارها مشكلا مشيرين الى أن الإطار القانوني يميل إلى ربط الأشخاص ذوي الإعاقة ببطاقة الإعاقة.

"تشعر الحكومة بالحرج من رفض المطالب المتعلقة بإدماج وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة، ولكنها في الواقع لا تعتمد بتاتا استراتيجية شاملة".
في مقابلة مع ممثل عن المجتمع المدني

بالإضافة إلى ذلك ، أبدى مفوضو الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قلقًا بشأن الشرط الذي يستوجب أن يكون المرافق أحد أقارب الأشخاص ذوي الإعاقة. وتجدر الإشارة إلى أن اشتراط احضار الناخب أحد أقاربه لمساعدته على التصويت هو تناقض مباشر مع الفصل 29 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي يكفل "حرية تعبير الأشخاص ذوي الإعاقة عن إرادتهم كناخبين، والسماح لهم، عند الاقتضاء، تحقيقا لهذه الغاية، وبناء على طلبهم، باختيار شخص يساعدهم على التصويت".²³ كما أشارت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أنه كلما تمكنت من توفير الأدوات اللازمة لتعزيز إمكانية مشاركة الناخب في الحياة السياسية ، كلما أصبح الناخب ذو الإعاقة أكثر استقلالية.

يلزم الفصل 67 من القانون الانتخابي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للإعلام السمعي البصري بتيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المعلومات الانتخابية. في حين أن القانون لا ينص على التدابير التي يجب اتخاذها و رغم ذلك فإن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قد قامت بتوفير مترجمي لغة الإشارة ووثائق بلغة برايل بالإضافة الى الصور التوضيحية والمقاطع الصوتية خلال الحملات السياسية.

بالإضافة إلى ذلك ، يجدر الإشارة إلى أن الفصل 6 من قانون الانتخابات المنقح سنة 2017 ينص على حرمان الأشخاص المحجور عليهم لجنون مطبق طيلة مدة الحجر من المشاركة في الانتخابات الوطنية و المحلية؛ ومع ذلك ، فإن القانون لا ينص صراحة عما إذا كان التصويت مسموحا بالنسبة للأشخاص الذين لديهم إعاقات ذهنية أو نفسية و الذين هم غير خاضعين للحجر. ففي حين يمكن القول إن القانون لا يقيد حقهم في التصويت، فإنه لا يوفر لهم كذلك أي ترتيبات تيسيرية متعلقة بالتصويت.

حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الترشح للانتخابات: القانون الاساسي عدد 7 لسنة 2017

طرح استطلاع الرأي الذي قامت به منظمة مراقبون في شهر اوت سنة 2017 مسألة ما إذا كان من الممكن أن ينتخب التونسيون شخصا ذا إعاقة. وأظهرت النتائج أن 9.6 في المئة من الأشخاص قد أبدوا استعدادا واضحا للقيام بذلك في حين وافق 51 في المئة منهم على ذلك، وأعرب 23.4 في المئة منهم عن عدم موافقتهم في حين رفض 13.7 في المئة بشدة انتخاب شخص من ذوي الإعاقة.

²³ انظر الرابط التالي <https://www.un.org/development/desa/disabilities/convention-on-the-rights-of-persons-with-disabilities/article-29-participation-in-political-and-public-life.html>

لتشجيع الأشخاص ذوي الإعاقة على المشاركة في الانتخابات كمرشحين، عدل القانون الأساسي عدد 7 لسنة 2017 الفصل 49 من

القانون الانتخابي لسنة 2014 بحيث ينص على أن "يتعين على كل قائمة

مترشحة، أن تضم من بين العشرة الأوائل فيها مترشحة أو مترشحا ذا إعاقة جسدية و حاملا لبطاقة إعاقة". من المهم الإشارة الى حصر الترشيح في الأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية ، في حين تعترف بطاقة الإعاقة أيضاً بالأفراد الذين يعانون من إعاقات حركية وحسية وفكرية.

من غير الواضح ما إذا كان المصطلح "إعاقات جسدية"، والذي ليس له تعريف واضح في القانون التونسي، يشمل كلا من الإعاقات الحركية والحسية أيضاً. إن الأفراد الذين تمت مقابلتهم استنتجوا أنه من المرجح أن المشرع يريد استبعاد الأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية كمرشحين خلال

"فكرت في الترشح لمنصب سياسي ، خاصة بعد تجربة سنة 2014. كنت متحمسة للمشاركة في الانتخابات البلدية ولكنني لم أتمكن من القيام بذلك لأنني لم أجد قوائم مستقلة أو حزبية قادرة على التفاعل مع إعاقتي. ويتمثل المشكل الأساسي في التحصل على المعلومات اللازمة".

- امرأة من ذوي الإعاقة خلال نقاشات المجموعة الاستطلاعية التي نظمتها المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية

هذه الانتخابات. بالإضافة إلى ذلك ، أشار أحد مفوضي الهيئة إلى أنه ليس جميع الأشخاص ذوي الإعاقة لديهم بطاقة إعاقة، فإن عدد الأفراد الذين يمكنهم الترشح للحصول على مقاعد محدود للغاية كما أن الأحزاب السياسية واجهت صعوبة في تشريك المرشحين الذين استوفوا الشروط الضرورية. وهذا يفسر سبب عدم وجود أشخاص من ذوي الإعاقة في بعض القوائم. وفي الوقت نفسه، تضمنت عشرة قوائم أكثر من شخص واحد من ذوي الإعاقة، مما يدل على أن المال ليس هو السبب الوحيد المساعد على إدراج المرشحين ذوي الإعاقة في القوائم الانتخابية. وأوصى رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أيضا بأن يكون إلزام القوائم بدمج الأشخاص ذوي الإعاقة في أعلى مرتبة في القائمة خطوة إيجابية أخرى.

بالإضافة إلى ذلك، ينص الفصل 10 من القانون الانتخابي لسنة 2017 على أن "السلطة المحلية ستوفر جميع التدابير اللازمة للأعضاء المنتخبين من ذوي الإعاقة في المجالس المحلية لتمكينهم

من العمل بفعالية". وليس من الواضح ما الذي سيعنيه هذا في الواقع ولكن من الممكن أن يتم الرجوع الى رأي الأشخاص ذوي الإعاقة المنتخبين لضمان توفير ترتيبات تيسيرية معقولة.



. راضية بلحاج رئيسة قائمة تابعة لنداء تونس. تم انتخابها كرئيسة بلدية زاوية كونيتش في المنستير. السيدة راضية بلحاج ذات إعاقة حركية.

وفي المجموع، ترشح 1735 شخصا من ذوي الإعاقة (1332 رجلاً و 403 نساء) لانتخابات المجلس البلدي و هم يمثلون 3 % من مجموع المترشحين البالغ عددهم 53 675 مرشحاً. و فاز 144 شخصا من ذوي الإعاقة (1.99 في المئة) بمقاعد من أصل 7212 مقعدا المتاحة. وبوجه عام، ترأس 18 مرشحا من ذوي الإعاقة قوائم تضم 5 نساء و 13 رجلا. ومن بين هؤلاء، فازت كل الخمس نساء و العشرة رجال بمقاعد و تم انتخاب شخصين من بينهم لمنصب رئيس بلدية.

6. التربية المدنية وتنقيف الناخبين

بذلت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات جهوداً خاصة لتشجيع مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة. ولقد أشار أعضاء مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الذين التقوا مع فريق التقييم الى عدد من المحاولات الرامية الى تعزيز شمولية العملية الانتخابية. و من بعض النقاط البارزة المهمة هي أنها زادت من إمكانية الوصول إلى العملية الانتخابية والحصول على المعلومات ذات الصلة. كما ذكر أعضاء الهيئة بأنهم اجتمعوا مع منظمات تهتم بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لفهم احتياجاتهم كما أشاروا الى أنهم سيواصلون مقابلة الأشخاص ذوي الإعاقة بانتظام وأنهم يرغبون في التفاعل أكثر مع وزارة الشؤون الاجتماعية كما أكدوا على قدرتهم المحدودة للوصول إلى مترجمي لغة الإشارة و حاجتهم الى توظيف المزيد. بالإضافة إلى ذلك، فإن لديهم موظفين من ذوي الإعاقة سواء في مكاتبهم الجهوية أو ضمن موظفي الاقتراع.

قامت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بإعداد إعلانات تلفزيونية تشرح إجراءات التصويت التي استهدفت على وجه التحديد الناخبين ذوي الإعاقة. كما قامت بإذاعة إعلانات التوعية بلغة الإشارة وأنشأت شريط فيديو لتوعية الناخبين يضم ممثلين معروفين من ذوي الإعاقة وآخرين من دون إعاقة. وعند زيارة المركز الإعلامي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات، لاحظ فريق التقييم أيضًا أن جميع النشاطات والاتصالات تضمنت ترجمة بلغة الإشارة. وقد تم نشر وثيقة تسلط الضوء على جميع مبادرات تيسير إمكانية الوصول و المشاركة في التصويت التي نظمتها الهيئة في المركز الإعلامي في اليوم السابق للانتخابات.



امرأة شابة من ذوي الإعاقة تشارك في عملية محاكاة لمحطة اقتراع.

من أجل مساعدة الناخبين ذوي الإعاقة البصرية، قامت الهيئة بنشر مقطع صوتي على موقعها على الإنترنت بأسماء القوائم وأرقامها على بطاقة الاقتراع في كل دائرة من الدوائر الانتخابية البلدية البالغ عددها 350 دائرة. كما تم تلخيص إجراءات التصويت وترجمتها إلى لغة برايل حتى يتمكن الكفاء والكيفيات من التعرف على آليات التصويت. وتم التخطيط لتوزيع الوثيقة التي تتضمن الإجراءات الانتخابية مفصلة من خلال منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة. وبالإضافة إلى ذلك عرضت الهيئة أمام كل مركز اقتراع، ملصقا عن إجراءات التصويت مع صور لمتروجم لغة إشارة يصف عملية الاقتراع.

ومع ذلك ، اتضح خلال هذه الدراسة أن العديد من المنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة لم تكن على علم بأغلب هذه التدابير وأن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لم تنشر المعلومات الكافية على نحو فعال قبل الانتخابات بوقت كاف. بالإضافة إلى ذلك، لم يتم اختبار المواد المستخدمة من قبل الأشخاص ذوي الإعاقة للتأكد من إمكانية استعمالها. كما أفاد العديد من الأفراد والمنظمات التي تهتم بالأشخاص ذوي الإعاقة ومجموعات المراقبين التي التقت بها المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية أو التي كانت جزءًا من نقاشات المجموعات الاستطلاعية أن لديهم معلومات قليلة للغاية عن الانتخابات.

أشارت شبكة مراقبون إلى أن التسويق التوعوي كان ضعيفًا. حيث أظهرت اللوحات الإعلانية معلومات عن الانتخابات، ولكن فقط في الأسابيع القليلة التي سبقت الانتخابات. وفي حين أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات فخورة بما قامت به لجعل هذه الانتخابات أكثر سهولة، فقد أشارت إلى أنه لا يزال هناك مجال كبير للتحسين والتطور. وشملت المجالات المحددة التي أشار إليها المفوضون جعل القوانين متاحة بشكل أكبر للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك بلغة برايل ولغة الإشارة.

كما أشارت شبكة مراقبون إلى أن التوعية من قبل الأحزاب السياسية ضعيفة، مع قلة قليلة ممن يتواصلون بطريقة فعالة مع الأشخاص ذوي الإعاقة لفهم احتياجاتهم أو لشرح برامج الأحزاب السياسية لهم. وأشارت أيضا إلى أنه في سنة 2012 قام حزب سياسي واحد بتوفير ملف صوتي عن برنامجه في حين لم تقدم أية أحزاب على الإطلاق أية معلومات يمكن الاطلاع عليها في انتخابات 2014 أو 2018.

بالنسبة لانتخابات المجالس البلدية، ذكر المشاركون في مجموعة النقاش الاستطلاعية للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية أن الأحزاب السياسية لم تبذل أي جهد للوصول إلى الناخبين ذوي الإعاقة؛ حيث لم تستخدم أي من النشاطات العامة أو الحملات التلفزيونية الموجهة لهم أو ترجمة بلغة الإشارة أو قدمت معلومات بشكل يمكن الاطلاع عليها. ذكرت إحدى المشاركات في مجموعة النقاش

الحياة السياسية أمر جديد بالنسبة إلينا. علينا أن نستكشفها أكثر."

شخص ذو إعاقة بصرية من مجموعة النقاش للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية

الاستطلاعية أنها لم تفهم برامج الأحزاب، وبالتالي لم تكن لديها أي فكرة عما إذا كانت ستفي بوعودها أم لا. وذكر أحد المرشحين من ذوي الإعاقة أن قائمته كانت القائمة الوحيدة التي خصصت جزءاً من منصتها لمسائل محددة²⁴ تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة، وقدم برنامج قائمته بلغة الإشارة أيضاً. حيث اقترحت الجمعية التونسية من أجل نزاهة وديمقراطية الانتخابات "عتيد" أن تقوم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات (بالإضافة إلى الأحزاب السياسية) بإجراء توعية تستهدف أكثر الأشخاص ذوي الإعاقة فضلاً عن موائمة طرق التواصل بما يتلاءم والأشخاص ذوي الإعاقة؛ وأوصت الجمعية كذلك بأن توفر محطات التلفزيون والراديو الوطنية مزيداً من المعلومات عن القوائم للجمهور، ولاحظت أن القناة الوطنية لم تقدم ترجمة بلغة الإشارة في الانتخابات البلدية مثلما فعلت في الانتخابات الوطنية السابقة. وبشكل عام، أشارت جمعية "عتيد" إلى أن هناك حاجة إلى مزيد إتاحة المعلومات للأشخاص ذوي الإعاقة حول كيفية المشاركة السياسية سواء كناخبين أو مرشحين أو مراقبين.

خلال نقاشات المجموعات الاستطلاعية للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، أشار العديد من المشاركين (من النساء والرجال ذوي الإعاقة والرجال والنساء من غير ذوي الإعاقة) إلى الدور الهام الذي تلعبه المنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة ومنظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية والمدنية بين التونسيين. وحسب أحد المشاركين فإن " المجتمع المدني قد أصبح يمثل قوة هامة في البلاد"، بينما أشار آخر إلى أن منظمات المجتمع المدني يحضون بثقة أكبر مقارنة بممثلي الأحزاب السياسية. كما ذكر الرجال والنساء ذوي الإعاقة أنه منذ عام 2011، أصبح الأشخاص ذوو الإعاقة أكثر انخراطاً في منظمات المجتمع المدني التي زودتهم بقدر أكبر من القدرة على الوصول إلى المعلومات والتدريب وبناء القدرات؛ حيث تتأتى أحد مصادر المعلومات القليلة المتعلقة بالانتخابات البلدية من أنشطة التوعية التي أجرتها منظمات المجتمع المدني / المنظمات التي تهتم بمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث قامت بعض هذه المنظمات بمراجعة إجراءات التصويت بعمق مع بعض الناخبين ذوي الإعاقة.

7. تمويل الحملات

بالنسبة لهذه الانتخابات، قامت الحكومة بتعويض نفقات الحملات الانتخابية للقوائم التي تحصلت على ثلاثة في المئة من الأصوات الصحيحة التي تم الإدلاء بها في الدائرة الانتخابية. وكان الشرط الأساسي للتعويض أن تتضمن القوائم مرشحاً ذا إعاقة بين الأعضاء العشرة الأوائل في قائمة الحزب. ويُسمح للقوائم التي لم تلتزم بهذا الشرط بالمشاركة في الانتخابات ولكنها لا تنتفع من تعويض الدولة لنفقاتها الانتخابية.

في حين كان الأفراد الذين شاركوا في مجموعات النقاش الاستطلاعية للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية متحمسين بشأن شرط نظام الحصص في القوائم معتبرين ذلك خطوة نحو الأفضل، فإن العديد منهم أصيبوا بخيبة أمل بخصوص آليات التنفيذ. فإذا لم يتم التقيد بالحصص المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة، فإن الأحزاب تتعرض إلى عقوبة مالية فقط، في حين أنه إذا لم يتم التقيد بالحصص المخصصة لكل من الجنسين، فإنه يتم استبعاد القائمة تماماً من الانتخابات. في اجتماعات مع مجلس مفوضي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، أشارت الهيئة إلى أن هذا القانون يعتبر خطوة جيدة نحو الأفضل، ولكنها أوصت باستبعاد القائمة المخلة بالشرط لجعل القانون أكثر فعالية.

من ناحية أخرى، فقد شعر بعض المرشحين من ذوي الإعاقة الذين تمت دعوتهم للانضمام إلى القوائم بالقلق من أنه لم يُطلب منهم ذلك إلا من أجل التقيد بشرط الحصص (الكوتا) للحصول على

تحتاج الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إلى إجراء حملة توعوية. لأن الأشخاص ذوي الإعاقة مستبعدون من التصويت. لقد مرت سبع سنوات على الثورة. يجب أن يتغير هذا الوضع.
- رجل ذو إعاقة من نقاشات المجموعة الاستطلاعية لأفيس

التمويل العمومي. كما لاحظ ممثلو المنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة أن عدداً من الأشخاص ذوي الإعاقة قد تم إدراجهم في قوائم حزبية دون موافقتهم.

²⁴ شمل ذلك ميثاقاً وعد بجعل منطقة جمال أكثر شمولاً؛ تم تقديم الميثاق إلى ثمانية رؤساء قوائم في بلدية جمال وتم التوقيع عليه من قبل سبعة منهم. كما أن بلدية جمال رائدة في وضع إطارها القانوني للزواج بلغة الإشارة. ولقد حذت حذوها 25 بلدية أخرى.

وفي لقاء مع مسؤول منتخب حديثاً من ذوي الإعاقة، ظهرت بواحد قلق أخرى متعلقة بالتمويل السياسي والإعاقة. وسيتم تضمين المزيد من التفاصيل في القسم 10 الخاص بإمكانية وصول و مشاركة المسؤولين المنتخبين.

8. سهولة التنقل والوصول الى محطات الاقتراع

اتخذت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات تدابير و إجراءات هامة لاستيعاب الأشخاص ذوي الإعاقة يوم الانتخابات. وكان من المقرر تزويد موظفي محطة الاقتراع بمبادئ توجيهية بشأن كيفية استقبال الناخبين الذين يعانون من إعاقات مختلفة وتلبية احتياجاتهم ومساعدتهم. فتم العمل على توفير ملفات الاقتراع بطريقة برايل في كل مركز تصويت للناخبين من الإكفاء و المكفوفات وذوي الإعاقة البصرية الخفيفة. تضمن الملف أرقام القوائم ولكن ليس أسمائها. و كان الملف مصحوباً بملاحظة مكتوبة بطريقة برايل سمحت للناخبين بمطابقة اسم وعدد كل قائمة في الدوائر الانتخابية.

ذكرت منظمة للدفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي اجتمعت معها المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لم تتشاور مع الأشخاص من ذوي الإعاقة البصرية أثناء قيامها بشراء المواد المكتوبة بطريقة برايل و لاحظت أن ملف الاقتراع ليس ذو جودة عالية وتصبح قراءته. كما لاحظ مراقبو الجمعية التونسية من أجل نزاهة و ديموقراطية الانتخابات "عتيد" أن ملفات برايل لم تكن متاحة في جميع المراكز ولكنها كانت موجودة في أغلبها. حيث مثل هذا تقدماً عن سنة 2014.

أشار موظفو شبكة "مراقبون" الذين التقت معهم المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية قبل الانتخابات إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة غالباً ما يتم توجيههم الى محطات اقتراع في طوابق عليا. و هذا يؤثر كذلك على المتقاعدين من القوات العسكرية والأمنية الذين يستخدمون الكراسي المتحركة وغيرها من الأجهزة المساعدة على الحركة. كما أشاروا الى أنه في سنة

"عندما سألنا عن الاقتراع باعتماد برايل ، حملت فينا العاملة بمركز الاقتراع ولم تكن تعرف ما كنا نتحدث عنه، من المفترض أن يكون موظفو مراكز الاقتراع قد تدربوا على هذا"

- امرأة من ذوي الإعاقة ،مجموعة النقاشات الاستطلاعية

2014، تم اعتبار 46 في المائة فقط من مراكز الاقتراع سهلة التنقل والوصول إليها استناداً الى الخرائط؛ ومع ذلك، ومنذ ذلك الوقت، لم يكن يتم إدخال أي تحسينات على هذه المرافق. وحسب منظمة "عتيد"، التي راقبت 20 في المائة من مراكز الاقتراع خلال انتخابات المجالس البلدية، فإنه لا يمكن التنقل و الوصول إلى أكثر من نصف مراكز الاقتراع. وشملت بعض المشاكل التي تم رصدها عدم وجود منحدرات والارتفاع الملحوظ لصناديق الاقتراع وضيق عرض الأبواب. و لم يكن موظفو الاقتراع مدربين تدريباً مناسباً لتهيئة غرفة الاقتراع بشكل يسهل الوصول إليها و التنقل فيها. بالإضافة الى الطاولات التي وضعت أمام المنحدرات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، مما يجعل المنحدرات عديمة الفائدة. كما أوصت المنظمة بالعمل على تعزيز الترتيبات التيسيرية التي تخص الأشخاص ذوي الإعاقة في مراكز الاقتراع وأكدت على الحاجة إلى تحديثها.

9. مراقبة الانتخابات

عمل الأشخاص ذوو الإعاقة كمراقبين في الانتخابات المحلية سنة 2018 وكذلك في انتخابات سنة 2014. كانت الجمعية التونسية من أجل نزاهة و ديموقراطية الانتخابات "عتيد"، وهي منظمة

"هذه المرة الأولى التي أراقب فيه الانتخابات ولن تكون الأخيرة. لقد شاركت لأنني أردت أن يشارك الأشخاص ذوو الإعاقة في العملية الانتخابية بأكملها". مراقب على المدى الطويل كفيف، خلال مقابلة مع مقدمي المعلومات الرئيسيين.

محلية لمراقبة الانتخابات، حريصة بشكل خاص على إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في عملها منذ سنة 2011 بما في ذلك فريق المراقبين. وأشارت إلى أنه تم تكليف اثنين من المراقبين من الأكفاء بتصميم الاستمارات و وثائق أخرى بطريقة برايل، وتم توظيف مترجم بلغة الإشارة متدرب وكان

مسؤولاً عن ترجمة تقارير الجمعية التونسية من أجل نزاهة و ديموقراطية الانتخابات. بالإضافة إلى ذلك، قدمت الجمعية توصيات بشأن تعزيز إمكانية الوصول و المشاركة في الانتخابات والتي تظن أن بعضها قد تم العمل بها ودمجها في القانون، بما في ذلك نظام الحصة (الكوتا).

قامت الجمعية التونسية من أجل نزاهة و ديموقراطية الانتخابات بطرح أسئلة محددة حول إمكانية التنقل و المشاركة في الانتخابات في استبيانات المراقبة، بما في ذلك:

- المرافق - هل لدى الأشخاص ذوي الإعاقة مرافق؟ هل يساعد المرافق أكثر من شخص واحد؟
- هل تم الاستظهار ببطاقات الإعاقة الخاصة بهم؟
- هل هناك من قام بالتأثير على الأشخاص ذوي الإعاقة؟
- هل أن محطات الاقتراع سهلة الوصول إليها؟
- هل تم استخدام بطاقات بطريقة برايل أو تعليمات أو ملصقات أو مواد أخرى يمكن استخدامها من قبل الأشخاص ذوي الإعاقة؟
- هل تم اعطاء الأشخاص ذوي الإعاقة الأولوية؟

و تضمنت مجموعة أدوات مراقبة الانتخابات التي أعدتها المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية أمثلة عن أسئلة أكثر دقة يمكن أن يضيفها مراقبو الانتخابات إلى قوائم التحقق الخاصة بهم من أجل تعزيز مراقبة إمكانية وصول و مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة.²⁵ سنة 2014، في ولاية منوبة، قامت الجمعية التونسية من أجل نزاهة و ديموقراطية الانتخابات بتعيين 32 مراقباً من ذوي الإعاقة، بما في ذلك ذوي الإعاقة البصرية وغيرهم ممن يستخدمون لغة الإشارة. أما سنة 2018، فلم يكن لديهم سوى 10 مراقبين من ذوي الإعاقة، مع العلم أن مشاركة جميع الأشخاص في مختلف جوانب الانتخابات، بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة، كانت أقل مما كانت عليه في سنة 2014. وقد أشارت شابة مشاركة في مجموعات النقاش الاستطلاعية للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية الى انه على الرغم من امتلاكها خبرة جيدة كمراقبة للانتخابات في سنة 2014، فقد قررت عدم مراقبة الانتخابات البلدية لأنها رأت "نقصاً عاماً في الحماس وعزوفاً من جانب الشباب ذوي الإعاقة عن المشاركة في الانتخابات". وسيكون من المخيب للأمل أن نرى الاتجاه نحو إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المراقبة الانتخابية يتراجع إلى انخفاض المشاركة في الانتخابات في المستقبل.



10. إمكانية وصول ومشاركة المسؤولين المنتخبين

وكما ذكرنا سابقاً، حاز 144 (1.99 في المائة) من الأشخاص ذوي الإعاقة على مقاعد في المجالس البلدية من أصل 7 222 مقعداً متاحاً. و سيستمر هؤلاء المستشارون المنتخبون حديثاً، مثل هيثم صريحي (انظر النص في المربع المصاحب) في مواجهة التحديات الأساسية - مثل إمكانية التنقل إلى المباني التي يحتاجون العمل بها - أثناء توليهم لمهامهم. كما أن القانون غير واضح فيما يتعلق بالترتيبات التيسيرية في أماكن العمل، وغالباً ما يؤدي إلى سوء فهم حول مفهوم "الترتيبات التيسيرية المعقولة" في تونس.

²⁵ أتكينسون ، فرجينيا وأبيرغ ، ربيكا. مجموعة أدوات المراقبة الخاصة بالانتخابات الخاصة بالمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية. أكتوبر 2018 .
الصفحة 58 - 63

وفقاً للفصل 2 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، تعني "الترتيبات التيسيرية المعقولة"، "التعديلات والترتيبات اللازمة الضرورية والمناسبة التي لا تفرض عبئاً غير متناسب أو غير ضروري، والتي تكون في حاجة إليها في حالة محددة ، لكفالة تمتع

يمكن أن يكون ميثاق خدمة المجتمع المحلي للأشخاص ذوي الإعاقة لبلدية جمال مثالا يحتذى به

قام مرشح المجلس البلدي هيثم صريحي ، من قائمة "جمال مدينتنا" ، بإعداد ميثاق عن خدمة المجتمع المحلي للأشخاص ذوي الإعاقة. يضمن الميثاق مجموعة أساسية من الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة في بلدية جمال، ويعد بإضفاء مزيد من الشمولية على البلدية. وترتبط جميع أنشطة الميثاق أيضاً بالأنشطة المدرة للدخل. حيث كان هذا مهماً لهيثم والمؤلفين الآخرين حتى يتمكنوا من الإثبات للنقاد أن الأشخاص ذوي الإعاقة يمكنهم تأمين مداخل بدلاً من صرف الاموال.

ويتضمن الميثاق تشكيل لجنة مكونة من أشخاص من ذوي الإعاقة، ومستشارين محليين ، وموظفي أشغال عامة لمتابعة مسائل تتعلق بإمكانية الوصول، بما في ذلك تيسير التنقل الى المباني. ولا يركز الميثاق فقط على إمكانية تنقل الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية فقط، ولكن أيضاً الأشخاص ذوو الإعاقة البصرية والسمعية والفكرية. ويقترح الميثاق فرض غرامات مالية على كل من لا يلتزم بالشروط المنصوص عليها في الإطار القانوني، مثل شركات البناء التي لا تتبع معايير التهيئة المنصوص عليها في القانون.

نجح "هيثم" في إقناع سبع رؤساء قوائم من أصل ثمانية في بلدية جمال بتوقيع الميثاق. وقد فاز هؤلاء السبعة بمقاعدهم. وحاز هيثم أيضاً على مقعد وفازت قائمته ب 10 مقاعد من أصل ثلاثين في جمال.

الأشخاص ذوي الإعاقة على أساس المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الانسان والحريات الأساسية وممارستها". وفي حين ينص قانون الانتخابات على أن "السلطة المحلية ستوفر جميع التدابير الضرورية للأعضاء المنتخبين ذوي الإعاقة في الجماعات المحلية لتمكينهم من العمل بفعالية" ، فإنه لا يوجد تخصيص على كيفية دعمهم عملياً للقيام بأدوارهم ومسؤولياتهم.

على سبيل المثال، لا يمكن الوصول إلى مبنى المجلس البلدي في جمال وسيضطر هيثم الى العمل في المقهى المجاور. فرغم تخصيص تمويل لبناء منحدر بمدخل المجلس البلدي سنة 2016، فقد رفض رئيس المجلس بناء المنحدر بتعلة أن سياسيا واحدا يستخدم كرسيا متحركاً وهو لا يريد أن يبدو وكأنه مناصر لهذا الحزب. إن منحدر لا استعمال الاشخاص ذوي الاعاقة الحركية من أجل الدخول الى مبنى حكومي لا يعد من قبيل التحيز السياسي. فهو لا يسهل إمكانية وصول وتنقل الأعضاء المنتخبين في المجلس البلدي الذين يعانون من إعاقة فحسب، بل أيضاً المواطنين ذوي الإعاقة والمسنين. و هذا الاعتقاد الخاطئ بالمحسوبية يمكن أن يُنظر إليه

أيضاً على أنه إساءة لاستخدام الموارد الإدارية، حيث يتم الامتناع عن صرف التمويل العمومي المخصص للترتيبات التيسيرية لأسباب سياسية.

البرلمان	
الاطار الانتخابي • ينبغي النظر في حصة (كوتا) الأشخاص ذوي الإعاقة في الانتخابات البرلمانية وفي الدورات الانتخابية المقبلة. • إلغاء اعتماد بطاقة الإعاقة كشرط لتعريف الشخص المؤهل كناخب ذو إعاقة. من ناحية أخرى، يجب أن يكون حمل بطاقة الإعاقة شرطاً بالنسبة للمرشحين وذلك من أجل التقيد بالحصص (الكوتا). • موائمة سياسة التصويت باستخدام المساعدة مع الفصل 29 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تسمح للناخب ذي الإعاقة بالحصول على المساعدة من أي شخص يختاره وليس فقط من أقربائه. • يجب على البرلمان مراجعة القوانين التي تقيد قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة ممن هم تحت الحجر على التصويت، وذلك بغرض الامتثال للالتزامات المنصوص عليها في الفصلين 12 و 29 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. • النظر في إصدار قانون بتعيين وزير يهتم بتشريك الأشخاص ذوي الإعاقة بالإضافة إلى النص على الشروط المتعلقة بتنفيذ هذه المهمة.	التمويل السياسي • النظر في جعل شرط حصص الأشخاص ذوي الإعاقة أكثر فعالية من خلال إستبعاد القوائم التي لا تلتزم بهذا الشرط. • النظر في تقديم حوافز إضافية للامتثال للحصص المقررة من خلال تقديم تمويل إضافي للقوائم التي تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة أو توفير تمويل إضافي إذا كان مرشح ذو إعاقة ضمن المرشحين الثلاثة الأوائل في القائمة. • ينبغي أن ينص القانون الانتخابي صراحة على توفير نفقات الترتيبات التيسيرية للمرشحين ذوي الإعاقة. وهذا يشمل فقط الترتيبات التيسيرية التي لن يضطر أن يتكبدها المرشحون من غير ذوي الإعاقة، مثل مترجم لغة الإشارة لأنشطة الحملات للمرشحين الصم. هذه الترتيبات التيسيرية يجب أن تعتبر مصاريف انتخابية قابلة للاسترجاع، ويجب ألا تحسب ضمن سقف الإنفاق على الانتخابات. • إجراء تدريب للمسؤولين الحكوميين حول الترتيبات التيسيرية المعقولة بحيث لا يتم اعتبار الأحكام المتعلقة بها على أنها مصالح سياسية للأحزاب التي لديها مرشحون أو مسؤولون منتخبون ذوو إعاقة.
إمكانية وصول المسؤولين المنتخبين • توضيح الإطار القانوني حتى يكون أكثر تحديداً فيما يتعلق بالترتيبات التيسيرية الضرورية التي يجب توفيرها ليتمكن الأعضاء المنتخبين في المجالس البلدية من ذوي الإعاقة من القيام بمهامهم ومسؤولياتهم على أكمل وجه. • ضمان إمكانية التنقل إلى المباني التي تقوم فيها المجالس البلدية بأعمالها، سواء بالنسبة إلى أعضاء المجالس المنتخبين ذوي الإعاقة أو الناخبين ذوي الإعاقة الذين يرغبون في التواصل مع أعضاء المجالس المنتخبة حديثاً. • ينبغي أن تتضمن ميزانيات المجالس البلدية تمويلاً خاصاً لتغطية الترتيبات التيسيرية للمستشارين المنتخبين ذوي الإعاقة حتى يتمكنوا من القيام بواجباتهم على أكمل وجه، مثل البنود الأساسية لترجمة الوثائق إلى لغة برايل أو توفير مترجمين للغة الإشارة.	الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

التربية المدنية و تثقيف الناخبين

- إضفاء طابع مؤسسي على العلاقة بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والمنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة من خلال عقد اجتماعات دورية بشأن مواد التربية المدنية وتوعية الناخبين. و يمكن أن يكون ذلك على شكل مجموعة عمل تبدأ بإجراء اتصالات ثنائية بين موظفي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والمنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة وذلك بهدف بناء العلاقات وتبادل المعلومات وتوفير وسيلة للتشاور حول الطرق المناسبة للأشخاص الذين يعانون من أنواع مختلفة من الإعاقات. هذه المجموعة التي تتسم بالشفافية ستساعد في بناء الثقة فيما يخص نزاهة العملية الانتخابية.
- تضمين صور الأشخاص ذوي الإعاقة في توعية الناخبين التي تستهدف عامة الجمهور وتطوير ثقافة الانتخابات الموجهة للأشخاص ذوي الإعاقة، في أشكال يسهل الوصول إليها والاستفادة منها.
- زيادة إنتاج مواد توعية الناخبين بأسلوب سهل القراءة للناخبين ذوي الإعاقات الذهنية وغير الملمين بالقراءة والكتابة.
- وضع جدول زمني مناسب لنشر المعلومات الانتخابية للأشخاص ذوي الإعاقة حتى يتم الوصول إلى الناخبين بشكل كاف ويمكنهم اتخاذ قرارات في الوقت المناسب بشأن خياراتهم في التصويت. حيث يجب أن يبدأ تثقيف الناخبين في وقت مبكر - بما في ذلك تسجيل الناخبين، وتوفير الترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من المسائل الهامة للمشاركة في الانتخابات - كما يجب أن يتوافق ذلك مع المراحل المختلفة للدورة الانتخابية ليكون لها التأثير الأكبر. وكانت قائمة التحقق التي أعدتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والتي تلخص جهودها في تشريك الأشخاص ذوي الإعاقة مصدرا ممتازا يجب تكراره في المستقبل على أن يتم نشره في وقت سابق أكثر للعملية الانتخابية.
- التحقق من مواقع الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي لجعل امكانية استخدامها أكثر سهولة، من خلال الملفات الصوتية والفيديوهات مع النصوص التوضيحية و / أو مترجم لغة الإشارة ، بالإضافة إلى نصوص مكتوبة بأسلوب سهل القراءة والفهم.
- تعزيز التعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة المرأة ووزارة الشباب ووزارة التعليم للوصول بشكل أكثر فعالية إلى الأشخاص ذوي الإعاقة، وخاصة النساء والشباب.
- عندما يتم إشراك مترجمي لغة الإشارة في مقاطع فيديو حول توعية الناخبين أو في نشاطات المركز الإعلامي المباشرة، يجب القيام بزيادة حجم المربع على الشاشة بحيث يتمكن الصم التونسيون من رؤية المترجم بشكل فعال أيضا. بالإضافة إلى التشاور مع المنظمات التي تهتم بالأشخاص ذوي الإعاقة عند اختيار المترجمين.
- زيادة تمثيل الرجال والنساء ذوي الإعاقة في مواد توعية الناخبين.
- عقد محاكاة انتخابات حيث يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة أن يتدربوا باستخدام أجهزة مساعدة، مثل دليل الاقتراع عن طريق اللمس، وذلك قبل الانتخابات بوقت كاف.
- في اللوائح التنظيمية للهيئة العليا المستقلة للانتخابات ، يطلب من الأحزاب السياسية أن تنتج معلوماتها وتنظم نشاطاتها في أشكال يمكن الاستفادة منها (أماكن يسهل الوصول إليها، مترجمون بلغة الإشارة، و ترتيبات تيسيرية معقولة أخرى).

العمليات الانتخابية

- التنسيق حسب الاقتضاء مع وزارة الشؤون الاجتماعية خلال الفترة التي تسبق الانتخابات من أجل ضمان أن تصدر بطاقات الإعاقة للأشخاص ذوي الإعاقة قبل عملية تسجيل الناخبين.
- توضيح قوانين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والتعريف الواضح لما يعبر عنه بالترتيبات التيسيرية المعقولة في سياق الانتخابات التونسية وموائمتها مع اتفاقية حقوق الإنسان.

• رصد ميزانية للترتيبات التيسيرية المعقولة وإنتاج مواد توعية يمكن للناخبين الوصول إليها و الاستفادة منها. • تعيين نقطة اتصال لذوي الإعاقة داخل لجنة الانتخابات. • توفير التدريب لموظفي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حول كيفية إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في العملية الانتخابية. • ينبغي تدريب موظفي الاقتراع على المساعدة على تيسير التصويت للأشخاص ذوي الإعاقة الذين يرغبون في التصويت، حتى لو لم تكن لديهم بطاقة إعاقة. • استقطاب الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل استباقي للعمل في الهيئة، وفقا للحصة الحكومية المعمول بها. • تضمين إمكانية التنقل و الوصول كمعيار لاختيار محطة الاقتراع. و التعاون مع وزارة التعليم لوضع خطة طويلة الأمد لإجراء تعديلات على المدارس المستخدمة كمراكز اقتراع. • جمع المعلومات عن الترتيبات التيسيرية التي يحتاجها الناخبون كجزء من عملية تسجيل الناخبين. • الاعلان عن نتائج الانتخابات بطرق يمكن لذوي الإعاقة الاطلاع عليها ، مثل لغة الإشارة • إعادة تصميم دليل الاقتراع عن طريق اللمس، بما في ذلك الطباعة على ورق ذو جودة وبطريقة برايل وتصميم بطاقة الاقتراع والدليل بطريقة يتمكن من خلالها الناخبون من إدخال بطاقة الاقتراع دون مساعدة. • توفير نظارات مكبرة في كل مركز/محطة اقتراع. • يجب أن يكون لدى مراكز الاقتراع إضاءة أفضل أو أن تكون المصابيح الكاشفة متاحة لمساعدة الناخبين على رؤية بطاقة الاقتراع بوضوح. • تشريك الأشخاص ذوي الإعاقة في أنشطة حول الدروس المستفادة والتماس ردود فعلهم و آرائهم حول القدرة على المشاركة في العملية السياسية.	
وزارة الشؤون الاجتماعية • وضع منهجية أكثر نجاعة لجمع المعلومات عن الأشخاص ذوي الإعاقة بحيث يمكن لوزارة الشؤون الاجتماعية والاطراف المهتمة تقديم المزيد من الخدمات التي تستهدف هذه الفئة كمواطنين وناخبين ومرشحين. • مراجعة إجراءات تقديم بطاقات اعاقة للأشخاص ذوي الإعاقة من أجل جعل العملية أقل تعقيدا. • العمل على مطالب الحصول على بطاقة الإعاقة في الوقت المناسب ووفقا للمواعيد القانونية. • إنشاء دليل تفصيلي حول إجراءات كيفية الحصول على بطاقة الإعاقة وتحديثه حسب الاقتضاء. • تنظيم حملة توعية عامة حول كيفية الحصول على بطاقة الإعاقة قبل فترة تسجيل الناخبين لضمان حصول الناخبين ذوي الإعاقة على الوثائق الضرورية قبل عملية تسجيل الناخبين • القيام بحملة توعية وطنية تستهدف عامة الجمهور، بالشراكة مع الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة، ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني بشأن الحقوق السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة.	
الاحزاب السياسية • تطوير ثقافة الناخب التي تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة ودمجهم في الرسائل التي تستهدف عامة الاشخاص • التشاور مع الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل تضمين مسائل تهمهم في البرامج الحزبية. • نشر منصات في أشكال يسهل الوصول إليها وعقد نشاطات الحملات والخطابات والإعلانات والمناقشات في أماكن يمكن التنقل و الوصول إليها، بما في ذلك مترجمي لغة الإشارة. • استقطاب الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل استباقي للعمل في القوائم الحزبية وفي المناصب القيادية للحزب.	
منظمات الاشخاص ذوي الإعاقة	

• اعتماد الميثاق التونسي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كأداة للمناصرة السياسية. • التواصل بشكل استباقي مع البرلمان و الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وعرض تقديم الدعم لتطوير الأدوات المساعدة وتوعية الناخبين. • الاستفادة من الاجتماعات المجدولة بانتظام والمتعلقة بمواضيع أخرى لتشجيع الأشخاص ذوي الإعاقة على التسجيل للتصويت والمشاركة في العملية السياسية. • إنشاء شبكة من المسؤولين المنتخبين من ذوي الإعاقة الذين يمكنهم توجيه المهتمين بالترشح لشغل مناصب أخرى. • تعزيز التأييد على المستوى المحلي للاستفادة من اللامركزية. • القيام بمراقبة للانتخابات بطريقة تركز بالكامل على إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة وإشراكهم في العملية الانتخابية. و مشاركة النتائج والتوصيات مع ذوي الصلة من الحكومة. • يمكن للمنظمات التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة في تونس أن تنظر في الشراكة مع منظمات المجتمع المدني التي تعمل في مكان الانتخابات. • تضمين ردود الفعل المتعلقة بتنفيذ الفصلين 12 و 29 في جميع تقارير الظل المقدمة إلى اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. • تطوير مجموعة من الأشخاص ذوي الإعاقة المهتمين بالترشح للمناصب السياسية ، بما في ذلك التدريب على القيادة السياسية. وتنظيم لقاءات لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة والأحزاب السياسية من التواصل وتحديد ما إذا كانوا يرغبون في التعاون من خلال قائمة حزبية. • تعزيز التنسيق والتعاون بين المنظمات التي تهتم بالأشخاص ذوي الإعاقة.	
منظمات المجتمع المدني	
• يجب أن يقوم مراقبو الانتخابات بادراج أسئلة إضافية حول إمكانية وصول الناخبين ذوي الإعاقة إلى الانتخابات في قوائم التحقق الخاصة بهم، وتوظيف المزيد من المراقبين ذوي الإعاقات، وخاصة النساء ذوات الإعاقة. • ينبغي أن تهتم منظمات المجتمع المدني المعنية بالمرأة بالنساء ذوات الإعاقة وأن تدرج همومهن في حملات الدعوة السياسية ، ولا سيما النساء الريفيات ذوات الإعاقة. • ينبغي على منظمات المجتمع المدني المعنية بالشباب أن تعمل مع الشباب ذوي الإعاقة وأن تدرج همومهم في حملات المناصرة السياسية، ولا سيما الشباب من ذوي الإعاقة في المناطق الريفية.	
الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري و مراكز الاعلام	
• اعداد إرشادات مناسبة لوسائط الإعلام لضمان وصول المعلومات السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة.	
وزارة المرأة و الأسرة و الطفولة و وزارة شؤون الشباب و الرياضة	
• إدماج النساء ذوات الإعاقة والشباب ذوي الإعاقة في برامج أكثر لتوعية الناخبين.	

فرجينيا اتكينسون ، خبيرة في الأنظمة الشاملة

تتميز فرجينيا اتكينسون بأكثر من عقد من الخبرة الدولية في مجال المناصرة وبناء القدرات التي تركز على تمكين و تشجيع المجموعات المهمشة. وهي مستشارة المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، حيث تتولى مسؤولية القيادة الإستراتيجية فيما يتعلق بملف حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية والمساعدة التقنية والتدريب لمنظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الحكوميين حول الديمقراطية الشاملة والحوكمة. وهي تقود نهج المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية لتصميم البرامج، بما في ذلك المبادرات الرامية إلى تعزيز حقوق النساء والشباب ذوي الهويات الاجتماعية المتعددة.

أتكينسون هي مؤلفة دليل "الوصول المتساوي": كيف يتم اشارك الأشخاص ذوي الإعاقة في الانتخابات والعمليات السياسية كما قادت عملية تطوير موقع ElectionAccess.org ، وهو مصدر عالمي للحقوق السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة. وقد نشرت كتاباتها في المجلات الأكاديمية، بما في ذلك [مجلة الشمال لحقوق الإنسان](#)، و مجلة الانتخابات الافريقية و مجلة الانتخابات الاوروبية. حيث تشارك أتكينسون بفاعلية في العديد من مجموعات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية فهي مستشارة للشبكة العامة للانتخابات من أجل الوصول إلى ذوي الإعاقة في رابطة دول جنوب شرق آسيا كما تعمل كعضو في المجلس الاستشاري للجامعة الأمريكية حول ذوي الاعاقة والسياسات العامة، بالإضافة الى كونها عضوا في فريق خبراء الأمن والتعاون في أوروبا المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. قبل انضمامها إلى المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية ، عملت في منظمة "سيرفايفر كوربس"، وهي منظمة تدافع عن حقوق الناجين من النزاعات والحروب بالإضافة لأن أتكينسون حاصلة على درجة الماجستير في العلاقات الدولية من جامعة ريدينج ، إنجلترا.

أمبر زيبيري ، نائبة المدير الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

تعمل أمبار زيبيري حالياً كمديرة إقليمية للمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ولديها ما يقارب 20 عامًا من الخبرة في المنظمات الدولية غير الربحية. كما عملت في العديد من المشاريع الديمقراطية و المشاريع الحكومية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بما في ذلك مصر والعراق والأردن ولبنان وليبيا والمغرب وفلسطين وسوريا وتونس واليمن. و تركز هذه المشاريع على تقديم المساعدة الانتخابية لأصحاب المصلحة المحليين، مثل اللجان الانتخابية والقضاء؛ كما تقوم ببناء قدرة المجتمع المدني على تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتدعو إلى تحسين وضع المرأة والحد من العنف الانتخابي. كما ان الزيبيري ميسرة معتمدة في منهجية بناء الموارد من أجل الديمقراطية والحكم والانتخابات ، وهو برنامج تطوير مهني شامل يركز على العمليات الانتخابية والإدارة الانتخابية الفعالة.

قبل انضمامها إلى فريق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، عملت الزيبيري في مؤسسة الأمم المتحدة ومركز التنمية والأنشطة السكانية. وهي متحصلة على درجة الماجستير في العلاقات الدولية والاقتصاد الدولي من كلية جون هوبكنز للدراسات الدولية المتقدمة في واشنطن.

عماد الورتاني ، تونس ، مدافع عن حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة

عماد الورتاني من المدافعين عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. و ذلك منذ الثورة التونسية في عام 2011 ، حيث قام بتخطيط وتنفيذ وتقييم العديد من نشاطات المناصرة ، والتي كان معظمها ناجحاً. وركزت هذه الأنشطة على الاصلاحات التشريعية ، مثل تعديل القانون الانتخابي والدستور التونسي. بالإضافة إلى ذلك، عمل على ضمان الوفاء بالالتزامات السياسية على المستوى الوطني، مثل توقيع "الميثاق التونسي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة" الذي وقعته الأحزاب السياسية الممثلة بـ 187 نائباً في مجلس النواب.

في عام 2016 ، حصل على درجة الماجستير في القانون في مجال "القانون الدولي والمقارن و السياسات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة" من جامعة أيرلندا الوطنية، غالواي. بعد ذلك ، أصبح أول مشارك في برنامج بريدج في جمعية التحالف الدولي لذوي الاعاقة و جمعية الإنسانية والدمج و خلال هذه الفترة، قدم السيد عماد دورات تدريبية ودعماً وتوجيهاً لعدة مجموعات، بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة في إجراءات التأييد و المناصرة، وفي مناطق مختلفة من العالم مثل إفريقيا والشرق الأوسط وأوروبا.



Global Expertise. Local Solutions.
Sustainable Democracy.